

جامعة آل البيت
كلية الشريعة
قسم أصول الدين

تربية البنات في ضوء السنة النبوية الشريفة
" دراسة موضوعية من الكتب التسعة "

(Education of Girls in the Light of prophetic Sunnah)
"A thematic study of nine books "

إعداد الطالبة
إيمان محمد مصطفى الزغول

الرقم الجامعي
(٠٥٢٠١٠٥٠٠٤)

إشراف الدكتور :
علي إبراهيم عجين

(٢٠١١)



جامعة آل البيت
كلية الشريعة
قسم أصول الدين

تربية البنات في ضوء السنة النبوية الشريفة
" دراسة موضوعية من الكتب التسعة "

(Education of Girls in the Light of prophetic Sunnah)
"A thematic study of nine books "

إعداد الطالبة :
إيمان محمد مصطفى الزغول
الرقم الجامعي : (٠٥٢٠١٠٥٠٠٤)
إشراف الدكتور :
علي إبراهيم سعود عجين

أعضاء لجنة المناقشة :

١. الدكتور علي عجين (مشرفاً ورئيساً) ....
٢. الدكتور أحمد عبدالله (عضواً) ....
٣. الدكتور بكر بني إرشيد (عضواً) ....
٤. الدكتورة جومانة شديفات (عضواً) ....

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الحديث النبوي الشريف في كلية الشريعة في جامعة آل البيت .
نوقشت وأوصى بإجازتها في ٢٠١١/١/٥

الإهداء

إلى أبي الحبيب الذي غرس وعزّز في نفسي حب العلم

إلى أمي الغالية التي كان لها فضل الدعاء والتوفيق

إلى إخوتي وأخواتي حباً واحتراماً

إلى كل من يلتمس هدى المصطفى صلى الله عليه وسلم

" أهدي ثمرة هذا العمل "

الباحثة

الشكر والتقدير

أحمد الله عز وجل على مَنِه وكرمه بتوفيقي لإتمام هذا العمل، فلله الحمد أولاً وأخرا.

ولا يسعني في هذا المقام إلا أن أتقدم بالشكر الجزيل لفضيلة الدكتور علي إبراهيم عجين الذي تفضل مشكوراً بقبول الإشراف على هذه الرسالة،ولم يبخل علي بوقته وجهده ،وسِعة صدره فجزاه الله عني كل خير وجعل ذلك في ميزان حسناته يوم القيامة إن شاء الله.

وأشكر الأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة،والذين تفضلوا بقبول مناقشة رسالتي وأثروها بتوجيهاتهم الخيرة.

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى رئاسة الجامعة ممثلة برئيسها،وإلى كلية الشريعة ممثلة بعميدها، والأساتذة الكرام في الكلية ممن نَهلت ٌ مِن علمهم واستفدت من خبرتهم فجزاهم الله عني خير الجزاء.ولا يفوتني أن أشكر كل من ساعدني في إظهار هذه الرسالة بأحسن هيئة.

فجزاهم الله تعالى أحسن ما عملوا،وجعل ذلك في ميزان حسناتهم .

فهرست المحتويات

ملخص الرسالة

تربية البنات في ضوء السنة النبوية الشريفة
" دراسة موضوعية من الكتب التسعة "
(Education of Girls in the Light of prophetic Sunnah)

"A thematic study of nine books "

إعداد الطالبة: ايمان محمد مصطفى الزغول
إشراف الدكتور:علي إبراهيم عجين

الحمد لله رب العالمين،وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد_صلى الله عليه وسلم_ الذي أرسله ربه بالهدى ودين الحق،وعلى آله وصحبه أجمعين ومن اتبع هديه إلى يوم الدين،وبعد:

إنّ تربية البنات هدف سامٍ،وغاية نبيلة نسعى جميعاً إلى حسن أدائها،باختيار أفضل الوسائل التربوية لانتشال بناتنا،وبنات المسلمين مما ران على أسلوب التربية،ولا يتم ذلك إلا برجوعنا إلى الهدي الرباني في القرآن الكريم،والسنة النبوية الشريفة،وما كان عليه سلف هذه الأمة رضي الله عنهم أجمعين.

فلقد جاء الهدي النبوي بحكمته البالغة ليرسم أبعاد تربية البنات ويربط ذلك بالدنيا والآخرة،خاصة وأن النبي _صلى الله عليه وسلم_ بُعث في مجتمع كان يظلم البنات،ويُهدر كرامتهن،بل ويسلبهن حقهن في الحياة بِوأدهن منذ لحظة الولادة الأولى.فاشتملت السنة النبوية الشريفة على الكثير من الأحاديث النبوية التي تدعو إلى حُسن صحبة البنات،وحُسن رعايتهن وتدبير أمورهن،وجعلت لتربيتهن فضل وأجر كبير،فمن أحسن تربية البنات،وصحبهن بالحسنى،وأنفق عليهن وأكرمهن كن له ستراً من النار،وسبباً في دخوله الجنة مع النبي صلى الله عليه وسلم.

وجاءت هذه الرسالة لتعالج موضوع تربية البنات في ضوء السنة النبوية الشريفة،وتكمن أهمية هذه الدراسة في بيان هدي النبي_صلى الله عليه وسلم _في تربية النبات وفضل تربيتهن و الإحسان إليهن،وتتألف هذه الدراسة من مقدمة،ثلاثة فصول وخاتمة،والنتائج التي توصلت إليها،ومن أبرزها :تكريم الإسلام للبنت،والرفع من شأنها،وتحريرها من قيود الظلم وإعطاءها حريتها،وحقوقها الإنسانية كاملة،كما رسم الهدي النبوي أبعاد فضل تربية البنات،وربط ذلك بالدنيا والآخرة،فجعل فضل تربيتهن سبباً موجباً لدخول الجنة مع النبي_ صلى الله عليه وسلم_،وستراً من النار،وأوضحت الرسالة اهتمام السنة النبوية بتربية البنات منذ اللحظة الأولى لولادتهن،وذلك لأهمية مرحلة الطفولة في تنشئة الطفلة التنشئة السليمة.

ولقد راعى النبي صلى الله عليه وسلم الجانب النفسي في تربية البنات،فكان رحيماً بهن يراعي احتياجاتهن،ويتفهمها ويوصي بالإحسان إليهن والرفق بهن،إضافة إلى تنويع النبي صلى الله عليه وسلم في استخدام الأساليب التربوية لأن ذلك يعود على التربية بالأثر الناجح والإيجابي،وغيرها من النتائج.

(هذا جهد المقل فمن أصاب فله أجران ومن أخطا فله أجر، اللهم اهدني وسددني)

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد _صلى الله عليه وسلم_الذي بعثه الله للإنسانية مؤدباً ومربياً، وأنزل عليه تشريعات تحقق للبشرية أسمى آيات عزها ومجدها وعلى آله وأصحابه أجمعين.

وبعد :

فمن فضل الإسلام على البشرية أن مَنّ الله عليها بمنهاج شامل قويم في تربية النفوس،

وتنشئة الأجيال، وبناء الحضارات، ومن أهم معالم هذا المنهج اهتمامه بالبنات وتنشئتهن التنشئة الإسلامية السليمة مراعياً في ذلك حقوقهن واحتياجاتهن بشكل لم يسبق له مثيل.

يقول الإمام الغزالي _رحمه الله_: "وَالْصِّبْيَانِ أَمَانَةَ عِنْدَ وَالِدَيْهِ، وَقَلْبُهُ الْطَّاهِرُ جَوْهَرَةٌ نَفِيْسَةٌ سَاذَجَةٍ خَالِيَةٍ عَنْ كُلِّ نَقْشٍ وصورة وهو قَابِلٌ لِكُلِّ مَا نُقِشَ، وَمَائِلٌ إِلَىَ كُلِّ مَا يُمَالُ بِهِ إِلَيْهِ، فَإِنْ عُوِّدَ الْخَيْرَ وَعُلِّمَهُ نَشَأَ عَلَيْهِ وَسَعِدَ فِيْ الْدُّنْيَا وَالأَخِرَةِ وَشَارَكَهُ فِيْ ثَوَابِهِ أَبُوْهُ وَكُلُّ مُعَلِّمٌ لَهُ وَمُؤَدِّبٍ؛ وَإِنْ عُوِّدَ الْشَّرَّ وَأُهْمِلَ إِهْمَالَ الْبَهَائِمِ شَقِيَ وَهَلَكَ وَكَانَ الْوِزْرُ فِيْ رَقَبَةِ الْقَيِّمِ عَلَيْهِ وَالْوَالِيَ لَهُ".

وقد قال الله عز وجل " **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ**"([1])، وَمَهْمَا كَان الْأَب يَصُوْنُه عَن نَار الْدُّنْيَا فَبِأَن يَصُوْنُه عَن نَار الْأَخِرَة أَوْلَى؛ وَصِيَانَتِه بِأَن يُؤَدِّبه وَيُهَذِّبَه وَيُعَلِّمَه مَحَاسِن الْأَخْلَاق وَيَحْفَظُه مِن قُرَنَاء الْسُّوْء وَلَا يَعُوْدُه الْتَّنَعُم، وَلَا يُحَبِّب عَلَيْه الْزِّيْنَة وَالْرَّفَاهِيَة فَيُضَيِّع عُمَرُه فِي طَلَبِهَا إِذَا كَبَّر فَيَهْلِك هَلَاك الْأَبَد، بَل يَنْبَغِي أَن يُرَاقِبُه مِن أَوَّل أَمْرِه".([2])

وتنبع أهمية هذه الدراسة من كونها تقدم التوجيهات النبوية في تربية البنات، من خلال نصوص الحديث النبوي الشريف، التي تقرر تربية البنات بأشكالها وصورها المتعددة، ولا شك بأن أُولى خطوات الإصلاح على مستوى الأمة تبدأ بإصلاح الأُسر، التي تقوم أساساً على التكامل في الحقوق والواجبات بين عناصرها لأن الأسرة أساس المجتمع ،وقوتها قوة المجتمع ومتى استقرت هذه المؤسسة الصغيرة استقر البنيان الكبير.

---

[1] . سورة التحريم ، آية(٦).

[2] . الإمام أبو حامد محمد بن أحمد الغزالي،(٥٠٥ هـ)،**إحياء علوم الدين**،دار المعرفة،بيروت،ج٣/ص٧٢

مسوغات اختيار الموضوع وأهميته :

تعددت الأسباب والدوافع لاختيار هذا الموضوع للدراسة ومنها :

١. سعة موضوع تربية الأبناء وتشعبه في الأحاديث النبوية لذلك اقتصرت الدراسة على موضوع تربية البنات .

٢. إفادة الباحثين في المجالين الشرعي والتربوي ؛من خلال ما تقدمه الدراسة في الموضوع من جمع الأحاديث المتفرقة في الكتب التسعة المتعلقة بتربية البنات، ودراسة الأحاديث وأسانيدها، وبيان درجتها، وتصنيفها تصنيفاً منهجياً، واستخراج القيم والمبادئ والأسس التي تحكم علاقة الآباء بالبنات من خلال التوجيهات النبوية.

إشكالية الدراسة :

تسعى هذه الدراسة للإجابة عن الأسئلة التالية :

١. ما هي مكانة البنات في الإسلام وفضل تربيتهن؟

٢. كيف عملت السنة النبوية الشريفة على بناء شخصية البنات الإسلامية في كافة مجالات التربية؟

٣. ما هي الأسس التربوية التي اتبعتها السنة النبوية الشريفة في تربية البنات؟

حدود الدراسة :

تسعى هذه الدراسة لإبراز دور السنة النبوية في تربية البنات ضمن إطار الحديث النبوي الشريف اعتماداً على الكتب التسعة وهي :(الصحيحان، والسنن الأربعة، ومسند الإمام أحمد بن حنبل وموطأ الإمام مالك بن أنس، وسنن الدارمي)،وعرض موضوعي يتناسب مع المتطلبات التربوية الحديثة.

وفيما يلي توضيح للنسخ التي اعتمدتها في جمع الأحاديث النبوية الشريفة :

١. **صحيح البخاري** ،الإمام الحافظ أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (١٩٤هـ_٢٥٦هـ)،(ط١)،دار ابن حزم، بيروت، (٢٠٠٣/١٤٢٤هـ)،(**مجلد واحد**).

٢. **صــحيح مسـلم،** الإمــام أبـي الحسـين مسـلم بـن الحجـاج القشـيري النيسـابوري (٢٠٤هـ_٢٦١هـ)،(ط١)،دار ابن حزم بيروت،(٢٠٠٢/١٤٢٣هـ)،**(مجلد واحد)**.

٣. **سنن أبي داود،** الإمام الحافظ المصنف المتقن أبي داود ابن الأشعث السجستاني الأزدي (٢٠٢هـ_٢٧٥هـ)، تحقيـق: الشـيخ خليـل مـأمون شـيحا، (ط١)، دار المعرفـة، بيـروت، (٢٠٠١/١٤٢٢هـ)، **(مجلدين)**.

٤. **سـنن الترمـذي (الجـامع الصـحيح)**،أبـو عيسـى محمـد بـن عيسـى بـن سـورة (٢٠٩هـ_٢٩٧هـ)،تحقيـق: الشـيخ خليـل مـأمون شـيحا،(ط١)،دار المعرفـة ،بيـروت، (٢٠٠٢/١٤٢٣هـ)،**(مجلد واحد)**.

٥. **سـنن النسـائي** أبـو عبـد الـرحمن أحمـد بـن شـعيب بـن علـي الشـهير ب(النسـائي) (٢١٥هـ_٣٠٣هـ)،حققه وحكم على أحاديثه العلامة المحدِّث محمد ناصر الألباني، واعتنى به أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان،(ط١)،مكتبة المعارف للنشر والتوزيع الرياض،**(مجلد واحد)**.

٦. **سنن ابن ماجه،** الحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني(٢٠٧هـ-٢٧٥هـ)، ومعه تعليقات مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، للإمام البوصيري المتوفى (٨٤٠هـ)، تحقيق: الشيخ خليل مأمون شيحا، (ط١) ،دار المعرفة بيروت،(١٩٩٨/١٤١٩هـ)،**(مجلدين)**.

٧. **مسند الإمام أحمد بن حنبل،** الإمام أحمد بن حنبل(١٦٤_٢٤١هـ)، تحقيق وتخريج: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد،(ط١)،دار الرسالة، بيروت، (١٩٩٥/١٤١٦)، **(خمسين مجلداً)**.

٨. **الموطأ** الإمام مالك بن أنس(٩٩هـ/١٧٩هـ)،تحقيق: حامد احمد طاهر دار الفجر للتراث القاهرة، (٢٠٠٥/١٤٢٦هـ)،**(مجلد واحد)**.

٩. **سنن الدارمي،** الإمام الكبير أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي(١٨١_٢٥٥هـ) ،تحقيق: د.مصطفى ديب البغا،(ط١)،دار القلم، دمشق،(١٩٩١/١٤١٢)،**(مجلدين).**

منهجية الدراسة :

تعتمد هذه الدراسة على المنهجية التالية:

أولاً: المنهج الاستقرائي

أ. استقراء الأحاديث النبوية من الكتب التسعة في تربية البنات وجمعها ثم تصنيفها حسب الفصول والمباحث في الخطة المدرجة.

ب. الاستفادة من جهود الآخرين ومؤلفات الكتّاب المعاصرين الذين كتبوا حول الموضوع.

ثانياً: المنهج التحليلي

وذلك من خلال القيام بما يلي:

أ. بتخريج الأحاديث، وبيان درجتها.

ب. توضيح العبارات، ومعاني الألفاظ بالرجوع إلى كتب الشروح.

ت. استنباط الأحكام والآداب المتعلقة بمواضيع الرسالة من الأحاديث.

ثالثاً: منهج الباحثة في هذه الدراسة كالآتي:

١. تتبع الأحاديث النبوية الواردة في موضوع تربية البنات وبيان درجتها، حيث إنني اعتمدت على الأحاديث الصحيحة والحسنة، مما جعلني أترك الكثير من الأحاديث للحكم عليها بالضعف.

٢. وفي تخريج الأحاديث: إذا كان الحديث الوارد في الصحيحن أو احدهما فإني اكتفيت بذكر الحديث معزواً إلى الصحابي، وتخريجه ضمن الصحيحن دون التوسع في غيرهما أما الأحاديث الواردة في غير الصحيحن فأذكر إحدى الروايات بسندها كاملا ثم تخريج باقي الروايات باختصار السند وذلك بالتخريج على مدار السند مما أدى إلى تكرار ورود أحاديث الصحيحن بشكل كبير خاصة وأن نفس الروايات موجودة بالكتب الأخرى.

٣. عند تطابق الروايات استخدمت لفظ"به" ،دون حاجة لذكر الرواية الأخرى، وعند تقارب الروايات استخدمت لفظ" نحوه، وإذا وجد اختلافا بيناً وضحته.

٤. إذا كان الحديث في الكتب الستة اذكر الكتاب، والباب ،ورقم الحديث، وأما المصادر الأخرى فأذكر الجزء ،ورقم الصفحة، ورقم الحديث.

٥. الرجوع إلى كتب شروح الأحاديث، لبيان المفردات الغريبة في الحديث وشرحه ،وإلى كتب التربية الإسلامية للاستفادة من أقوال العلماء السابقين والمحدثين بما يخدم موضوع الدراسة.

٦. الحكم على الأحاديث: إذا كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما فلا أحكم عليه لتلقي الأمة لهما بالقبول، أما إذا كان في غيرهما فأحكم عليه من خلال ذكر أقوال العلماء في ذلك كالهيثمي، وابن حجر، والألباني، إضافة للإستئناس بأحكام العلماء والدارسين ممن حققوا النسخ التي اعتمدتها كالشيخ شعيب الأرنؤوط.

٧. في حال الحكم على الحديث بالضعف، أو (حسن) فقمت ببيان سبب الضعف، بإبراز ترجمة الراوي الذي من اجله ضُعف الحديث، وكذلك في حال الحكم عليه (حسن لغيره) فبينت سبب تحسين الحديث بذكر المتابعات والشواهد وفي حال الحكم على الحديث بالصحة فلا يلزم ذكر ترجمة الرواة.

٨. وأما فيما يخص استشهادي بالأحاديث، فلقد كنت أستشهد بالأحاديث التي وردت في شأن الإناث، ولكن إن لم أجد كنت أستشهد بالأحاديث التي وردت بشأن الذكور، خاصة أنها تنطبق على الإناث والذكور وإن جاءت بصيغة التذكير.

الدراسات السابقة :

من الدراسات التي لها علاقة بهذه الدراسة :

١. **منهاج التربية الإسلامية في تنشئة الفتيات لأداء المهام الأسرية،** رسالة ماجستير في التربية الإسلامية بجامعة اليرموك /١٩٩٧،للطالبة : سعاد جبر سعيد ،إشراف : د.محمد ملكاوي ،د. توفيق مرعي

تناولت هذه الرسالة دور التربية الإسلامية في إعداد الفتيات للقيام بالمهام الأسرية المُناطة بها عند تكوينها للأسرة، دون التطرق لموضوع تربية البنات كما أن هذه الرسالة في تخصص التربية الإسلامية وليس في الحديث النبوي الشريف كما هو الحال مع موضوع تربية البنات في ضوء السنة النبوية الشريفة.

٢.مسؤولية الأم المسلمة في تربية البنت في مرحلة الطفولة: د.حليمة علي أبو رزق.

تناولت الباحثة في هذا الكتاب مكانة المرأة في الإسلام، وإعداد الأم الصالحة، ومظاهر مسؤولية الأمهات تجاه تربية بناتهن والعوامل المؤثرة في تربية البنات ومسؤولية الأم تجاهها

وتكمن أهمية هذه الدراسة في إظهارها دور الأم في تربية البنات، وتقيد ذلك بمرحلة الطفولة لأهمية هذه المرحلة في تنشئة وتربية البنات.

وأما هذه الدراسة فتقوم على جمع الأحاديث النبوية ذات العلاقة بالموضوع ، وتجعلها الأساس المرتكز في البحث لاستنباط الأفكار بما يخدم روح العصر،وإبراز الخطاب النبوي في إطار موثوق،إضافة إلى بيان أسس علاقة الوالدين بالبنات،وكيفية التعامل معهن وتربيتهن في ظل توجيهات الأحاديث النبوية الشريفة.

خطة الدراسة :

تربية البنات في السنة النبوية الشريفة (دراسة موضوعية من الكتب التسعة)

المقدمة

الفصل الأول : تربية البنات في الإسلام :مفهومها ومسؤولية الوالدين فيها

المبحث الأول : مفهوم تربية البنات

المطلب الأول : مفهوم التربية لغة

المطلب الثاني : مفهوم التربية اصطلاحاً

المطلب الثالث : التربية في السنة النبوية الشريفة والمفاهيم ذات الصلة

المبحث الثاني : مسؤولية الوالدين في التربية الإسلامية

الفصل الثاني : فضل تربية البنات في ضوء السنة النبوية الشريفة

المبحث الأول : أحوال البنات قبل الإسلام

المطلب الأول : البنات في الحضارات السابقة للإسلام

المطلب الثاني : البنات في الديانات السابقة للإسلام

الفصل الأول

تربية البنات في الإسلام: مفهومها ،ومسؤولية الوالدين فيها

المبحث الأول : مفهوم تربية البنات

المطلب الأول : مفهوم التربية لغة

المطلب الثاني : مفهوم التربية اصطلاحاً

المطلب الثالث : التربية في السنة النبوية الشريفة والألفاظ ذات الصلة

المبحث الثاني : مسؤولية الوالدين في التربية الإسلامية

المبحث الأول: مفهوم تربية البنات

قبل الشروع بدراسة موضوع تربية البنات في السنة النبوية لابد من بيان مفهوم التربية في اللغة والاصطلاح، والتطرق إلى الألفاظ ذات الصلة بلفظ" التربية" ،ثم توضيح مسؤولية الوالدين في تربية البنات، تربيةً إسلاميةً كما علمنا سيدنا محمد_صلى الله عليه وسلم_،وجاء هذا المبحث ضمن ثلاثة مطالب وهي كالآتي:

المطلب الأول : مفهوم التربية في اللغة

- **يقول ابن فارس في معجم مقاييس اللغة :**

(رب) الراء والباء يدلُّ على أصولٍ.

فالأول : إصلاح الشيءِ والقيامُ عليه ،فالرّبُّ: المالكُ، والخالقُ، والصَّاحب. والرّبُّ: المُصْلِح للشّيء. يقال رَبَّ فلانٌ ضَيعتَه، إذا قام على إصلاحها.

والرّبُّ: المُصْلِح للشّيء .والله جلّ ثناؤُه الرَّبٌّ؛ لأنه مصلحُ أحوالِ خَلْقه. وربَبْتُ الصَّبيَّ أرُبُّه، وربَّبْتُه أربِّبُه.

والأصل الآخرُ : لُزوم الشيءِ والإقامةُ عليه، وهو مناسبٌ للأصل الأوّل.

ومن الباب الشّاةُ الرُّبَّى: التي تُحتَبسَ في البيت لِلَّبَنِ، فقد أربَّتْ، إذا لازمت البيتَ. ويقال هي التي وَضَعَتْ حديثاً. فإن كان كذا فهي التي تربِّي ولدها.

والأصل الثالث: ضمُّ الشيء للشَّيء، وهو أيضاً مناسبٌ لما قبله، ومتى أُنْعِمَ النَّظرُ كان الباب كلُّه قياساً واحداً.([1])

- **يقول ابن منظور في لسان العرب :**

(ربب) :ورَبَّ ولَدَه والصَّبِيَّ يَرُبُّهُ رَبّاً ورَبَّبَه تَرْبِيباً وتَرِبَّةً عن اللحياني بمعنى رَبَّاه.([2])

(ربا): رَبا الشيءُ يَرْبُو رُبُوّاً ورِباءً زاد ونما وأَرْبَيْته نَمَّيته.([1])

---

[1] . أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا(٣٩٥هـ)،**معجم مقاييس اللغة**،(ط١)،دار الجيل،بيروت،(١٩٩١)،ج٢/ص(٣٨١-٣٨٤)،مادة (رب).

[2] . ابن منظور(٧١١هـ)، **لسان العرب** ،(ط١) ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٩٠، ج١، ص(٣٩٩)،مادة (ربب)و(ربا).

- **ويقول الزبيدي في تاج العروس :**

(ربب) :ورَبَّ وَلَدَهُ والصَّبِيَّ يَرُبُّهُ رَبًّا : رَبَّاهُ أَي أَحْسَنَ القِيام عليه وَوَلِيَهُ حَتَّى أَدْرَك أَي فارَقَ الطُّفُولِيَّةَ كانَ ابنَه أَو لمْ يَكُنْ كرَبَّبَه تَرْبِيباً وتَرِبَّةً كتَحِلَّةٍ عن اللحْيَانيّ وارْتَبَّه وتَرَبَّبَهُ ورَبَّاهُ تَرْبِيَةً.(٢)

- **يقول الفيروز أبادي في القاموس المحيط :**

(ربب) :رَبَّاهُ بالرُّبِّ، والصَّبِيَّ: رَبَّاهُ حتى أدْرَكَ كَرَبَّبُهُ تَرْبيباً وتَرِبَّةً كتَحِلَّةٍ، وارتَبَّهُ وتَرَبَّبَهُ وربِبْتُه.

ورَبَيْتُ رَباءً ورُبِيًّا: نَشَأْتُ. ورَبَّيْتُه تَرْبِيَةً: غَذَوْتُه، كَتَرَبَّيْتُه .(٣)

- **وأما الراغب الأصفهاني فيقول :**

الرب في الأصل :التربية؛ وهو إنشاء الشيء حالاً فحالاً إلى حد التمام، يقال ربه ورباه ورببه".(٤)

ومن ذلك نستخلص أن التربية بمعناها اللغوي تلخصت في عدة دلالات وهي :

١. إصلاح الشيء والقيام عليه ولزومه.
٢. الزيادة والنماء.
٣. الاعتناء والرعاية والتغذية.
٤. الإنشاء والتدرج في التربية.

والمتمعن في المعنى اللغوي لمفهوم التربية من خلال المعاجم السابقة، ودلالات كل لفظ يلاحظ أن كل معنى يكمل الآخر فيمثل في مجموعه المعنى المتكامل للتربية.

---

١ . المصدر ذاته / ج١٤ ، ص(٣٠٤) .

٢ . الزبيدي(١٢٠٥هـ) ، **تاج العروس من جواهر القاموس** ،اعتنى به الدكتور عبد المنعم خليل إبراهيم وآخرون ،(ط١) دار الكتب العلمية ، بيروت، ،(٢٠٠٧) ، ج١ ،ص(٢٨٤)،مادة(ربب).

٣ . الفيروز آبادي(٨١٧هـ) ، **القاموس المحيط** ، توثيق يوسف الشيخ محمد البقاعي ،(ط١)، دار الفكر ، بيروت، ١٩٩٥)، ص(٨٢)،مادة(ربب) .

٤ . الراغب الأصفهاني ، **المفردات في غريب القرآن** (٥٠٢هـ)، تحقيق مركز البحوث والدراسات بمكتبة نزار مصطفى الباز ،(ط١)،مكتبة نزار مصطف الباز ، مكة ،(١٩٩٧)، ج١،ص(٢٤٥).

وقد استنبط الأستاذ عبد الرحمن الباني من هذه الأصول اللغوية أن التربية تتكون من عناصر: ([1])

١. المحافظة على فطرة الناشئ ورعايتها.
٢. تنمية مواهبه واستعداداته كلها، وهي كثيرة متنوعة.
٣. توجيه هذه الفطرة وهذه المواهب كلها نحو صلاحها وكمالها اللائق بها.
٤. التدرج في هذه العملية.

المطلب الثاني: مفهوم التربية اصطلاحاً

يختلف معنى التربية وتعريفها ومفهومها من مجتمع لآخر، ومن ثقافة لأخرى، ومن فكر فلسفي لآخر ،وهذه الدراسة ليست بصدد توضيح ذلك، فلذلك اقتصرت على توضيح مفهوم التربية بما يخدم هذه الدراسة.([2])

أولاً: مفهوم التربية

من خلال البحث حول مفهوم التربية وجدت أكثر من تعريف وهي:

- **التربية :** هي عملية نمو في كافة الجوانب الانفعالية ،والنفسية، والفكرية ،والاجتماعية للفرد أو المجتمع، وهي عملية مستمرة من جيل إلى جيل ،ومن أمة إلى أخرى، وهي عملية واعية هادفة مقصودة ،كما أنها عملية نمو فردي واجتماعي وإنساني ،فإذا كانت التربية إيجابية وتفاعلية ،كان الهدف الواضح والغاية المقصودة من صفاتها الأساسية ،وبهذا تكون تربية تفاعلية يتفاعل فيها الإنسان مع بيئته الاجتماعية والاقتصادية والطبيعية يُؤثر فيها ويتأثر فيها.([3])
- **وتعني التربية**: في مدلولها الحرفي الأصيل؛ استخراج ما لدى الفرد من قدرات كامنة، وتنميته خُلقياً وعقلياً، حتى يصبح حساساً بالنسبة للاختبارات الفردية والجماعية، قادراً على العمل والنشاط الحقيقي بمقتضى ما يختاره منها، كما تعني تمكن الفرد من

---

[1] . عبد الرحمن الباني، **مدخل إلى التربية في ضوء الإسلام** ، المكتب الإسلامي ،الرياض،(١٩٨٣)،ص٧.

[2] . انظر : خالد القضاة ،**المدخل إلى التربية والتعليم** ،دار اليازوري العلمية ،عمان ،(ط١) ،(١٩٩٨)، ص(١٦- ٣٠)،أحمد فؤاد الأهواني **التربية في الإسلام**،دار المعارف، القاهرة،ص(٢٢٠-٢٤٢).

[3] . القضاة،**المدخل إلى التربية والتعليم** ،مرجع سابق،ص(١٦).

الاستجابة لدوره الاجتماعي عن طريق التعليم المنظم، وتدريبه وتشكيل قدراته وتنمية ذوقه والارتقاء به وهذه الغايات هي أول ما تحاول التربية تحقيقه.(١)

- **والتربية أيضا** : هي عملية تنمية الشخصية البشرية الاجتماعية إلى أقصى درجة تسمح بها إمكانياتها بحيث تصبح شخصية مبدعة منتجة متطورة لذاتها ومجتمعها وبيئتها.(٢)
- **وعُرفت التربية بأنها:** عملية إنماء الشخصية بصورة متوازنة ومتكاملة، وهذا يشمل جوانب الشخصية الجسدية، والاجتماعية، والروحية، والأخلاقية، والعقلية، والوجدانية. (٣)

فالتربيةُ إذاً عملية نمو للشخصية الإنسانية بصورة متوازنة ومتكاملة، تشمل كافة جوانب الشخصية، بحيث تصبح شخصية مبدعة منتجة متطورة لذاتها ومجتمعها وبيئتها من خلال تفاعل الإنسان مع بيئته ومجتمعه فيُؤثر ويَتأثر.

ثانياً: التربية الإسلامية

من خلال البحث في الكتب التي تناولت مفهوم التربية في الإسلام وجدت أكثر من تعريف للتربية الإسلامية وهي كالآتي:

- **عُرفت التربية الإسلامية بأنها** : عملية بناء الشخصية الإسلامية فكراً وسلوكاً، وروحا وجسداً، وفق عقيدة الإسلام وشريعته نظرياً وتطبيقياً ،في الكون والحياة لتحقيق معاني العبودية لله تعالى.(٤)
- **وهي أيضا** : علم إعداد الإنسان المسلم للحياة الدنيا والآخرة اعتداداً متكاملا من جميع نواحيه المختلفة من الناحية الصحية، والعقلية، والاعتيادية، والروحية، والأخلاقية، والاجتماعية ،والإدارية والإبداعية، والاقتصادية، والسياسية، في ضوء المبادئ التي جاء بها الإسلام وفي ضوء أساليب وطرق التربية التي تتفق معها .(٥)

---

١ . احمد علي احمد،**مقدمة في علم اجتماع التربية**،دار المعرفة الجامعية،الإسكندرية،(١٩٩٥)،ص(٩).

٢ . فخري رشيد رضا وآخرون،**المدخل إلى أصول التربية** ،(ط)٢ ، مكتب الفلاح ، الكويت ، ، (١٩٨٩) ، ص (١٧).

٣ . إبراهيم عصمت مطاوع ، **أصول التربية** ، دار المعارف ، القاهرة ، (ط٧) ،(١٩٩٤)، ص(٦٥ –٧٠).

٤ . عبد السلام الفندي ،**تربية الطفل في الإسلام(أطوارها–وآثارها–وثمارها)**،(ط١)،دار الرازي،عمان،(٢٠٠٣)،ص(١٥).

٥ . مقداد يالجن ،**التربية الأخلاقية الإسلامية** ،(ط١)، دار الكتب ، الرياض ،(١٩٩٢)، ص(٦٠).

- **وعُرفت بأنها**: ذات طابع شمولي تكاملي لجميع جوانب الشخصية الروحية، والعقلية والوجدانية، والأخلاقية ،والجسمية ،والاجتماعية ، والإنسانية ،وفق معيار الاعتدال والاتزان، فلا إفراط في جانب دون غيره ،ولا تفريط في جانب لحساب آخر.([1])
- **وعرفت بأنها** :ذلك النظام التربوي والتعليمي، الذي يستهدف إيجاد إنسان القرآن والسُنة، أخلاقاً وسلوكاً مهما كانت حرفته أو مهنته.([2])
- **وعُرفت بأنها** : تنمية جميع جوانب الشخصية الإسلامية، الفكرية، والعاطفية، والجسدية، والاجتماعية، وتنظيم سلوكها على أساس مبادئ الإسلام وتعاليمه ،بغرض تحقيق أهداف الإسلام في شتى مجالات الحياة.([3])
- **وعُرفت كذلك بأنها** : تنمية فكر الإنسان ،وتنظيم سلوكه اللفظي والعملي ؛على أساس الدين الإسلامي ،فهي تهتم ببناء شخصية المسلم الذي سيبني المجتمع الإسلامي القويم، القادر على مواجهة أخطار أعداء الدين الإسلامي، والعامل على نشر كلمة الله في الأرض.([4])

تؤكد التعريفات السابقة أن التربية الإسلامية نظامٌ تربويٌ شاملٌ يهتم بإعداد الإنسان الصالح؛ إعداداً متكاملاً دينياً ودُنيوياً في ضوء مصادر الشريعة الإسلامية الرئيسة، يشمل جوانب الشخصية الإسلامية جميعها.

ومن خلال التعريفات السابقة للتربية الإسلامية نستطيع أن نقول إن مفهوم تربية البنات في الإسلام :هو إعداد البنات المسلمات للحياة الدنيا والآخرة إعداداً متكاملاً من جميع نواحيه المختلفة، من الناحية الصحية، والعقلية، والاعتقادية، والروحية، والأخلاقية، والاجتماعية، والإدارية، والإبداعية والاقتصادية، والسياسية، في ضوء المبادئ التي جاء بها الإسلام وفي ضوء أساليب وطرق التربية التي تتفق معها، وفي ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة في شتى مجالات الحياة، ووفق معيار الاعتدال والاتزان، فلا إفراط في جانب دون غيره ولا تفريط في جانب لحساب آخر.

---

[1] . محمد خير فاطمه **منهج الإسلام في تربية عقيدة الناشئ** ،(ط١)، دار الخير ،بيروت، (١٩٩٨)،ص(٥٢).

[2] . عبد الرحمن النقيب ،**التربية الإسلامية المعاصرة في مواجهة النظام العالمي الجديد**،دار الفكر العربي،القاهرة،(١٤١٧هـ)،ص(١٧).

[3] . الشيخ الأمين محمد عوض،**أساليب التربية والتعليم في الإسلام** ،(ط٢)،دار القراءة للجميع للنشر والتوزيع،دبي،(١٩٩٠)،ص(٣٤).

[4] . عز الدين التميمي ،وبدر إسماعيل سمرين ، **نظرات في التربية الإسلامية**،(ط١)،دار البشير ،عمان ،(١٩٨٥)م ص(١٧)

المطلب الثالث :التربية في السنة النبوية الشريفة والألفاظ ذات الصلة

أولا : لفظ التربية

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **" مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ وَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ ثُمَّ يُرَبِّيهَا لِصَاحِبِهِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ".**([1])

قال النووي : قَالَ أَهْل اللُّغَة :(الْفَلُوّ)الْمُهْر سُمِّيَ بِذَلِكَ ؛لِأَنَّهُ فُلِّي عَنْ أُمّه، َيْ : فَصْل وَعَزْل.([2])

وأما الألفاظ التي لها علاقة بلفظ التربية فهي كالآتي :

أولاً :لفظ "التعليم"

التعليم : العلم هو إدراك الشيء بحقيقته واليقين ونور يقذفه الله في قلب من يحب والمعرفة ،وقيل العلم يقال لإدراك الكلي والمركب ،والمعرفة تقال لإدراك الجزئي أو البسيط، ومن هنا يقال عرفت الله دون علمته .ويطلق العلم على مجموع مسائل وأصول كلية تجمعها جهة واحدة كعلم الكلام، وتَعَلّمَ الأمر أتقنه وعرفه.**([3])**

فعن أَبُو بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم :**"أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ عِنْدَهُ وَلِيدَةٌ فَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا وَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ بِي فَلَهُ أَجْرَانِ وَأَيُّمَا مَمْلُوكٍ أَدَّى حَقَّ مَوَالِيهِ وَحَقَّ رَبِّهِ فَلَهُ أَجْرَانِ ".([4])**

ثانياً : مفهوم الأدب

---

[1] .أخرجه **البخاري في صحيح البخاري**،في كتاب الزكاة ، باب الصدقة من كسب طيب ،(ط١)، دار ابن حزم ،بيروت ،(٢٠٠٣)، رقم الحديث (١٤١٠) ، ص(٢٤٧)،واللفظ له،من طريق عبد الله بن منير عن أبي النضر عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن أبي صالح عن أبي هريرة .

وأخرجه **مسلم في صحيح مسلم** ،كتاب الزكاة ، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها ،(ط١)، دار ابن حزم ،بيروت ، (٢ ٢٠٠)، رقم الحديث (١٠١٤) ، ص(٤٠٧)

[2] . أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**،(ط٤)،دارإحياء التراث العربي،بيروت،كتاب الزكاة،ص٩٨-٩٩.

[3] . . د.إبراهيم أنيس وآخرون ،**المعجم الوسيط**،(ط٢)،دار الفكر،بيروت،(١٩٩٨)،باب العين ،باب الهمزة، ص (٦٥٤).

[4] . أخرجه **البخاري** ، في كتاب النكاح،باب:اتخاذ السَّراري ومن أعتق جارية ثم تزوجها، ح(٥٠٨٣)،ص(٩٧١)،من طريق موسى بن إسماعيل عن عبد الواحد عن صالح بن صالح الهمذاني عن الشعبي عن أبو بردة عن أبيه .

الأدب: رياضة النفس بالتعليم والتهذيب على ما ينبغي، وجملة ما ينبغي لذي الصناعة أو الفن أن يتمسك به.([1])

فعن أَبُو بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " **أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ عِنْدَهُ وَلِيدَةٌ فَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا وَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ بِي فَلَهُ أَجْرَانِ وَأَيُّمَا مَمْلُوكٍ أَدَّى حَقَّ مَوَالِيهِ وَحَقَّ رَبِّهِ فَلَهُ أَجْرَانِ**".([2])

يقول بدر الدين العيني : قوله فأدبها من التأديب والأدب هو حسن الأحوال والأخلاق وقيل التخلق بالأخلاق الحميدة قوله فأحسن تأديبها أي أدبها من غير عنف وضرب بل بالرفق واللطف فإن قلت أليس التأديب داخلا تحت التعليم قلت لا إذ التأديب يتعلق بالمروءات، والتعليم بالشرعيات ،أعني أن الأول عرفي والثاني شرعي أو الأول دنيوي والثاني ديني.([3])

ثالثاً : مفهوم التنشئة

التنشئة: نشأ الشيء نشئاً ونُشوءا، ونشأة: حدث وتجدد، والصبي شبَّ ونما ،يقال نشأت في بني فلان ونشأ فلان نشأة حسنة.([4])

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمْ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ الْإِمَامُ الْعَادِلُ وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ** ".([5])

يقول ابن العثيمين: والشاب ما بين الخمس عشرة سنة إلى الثلاثين، والشاب لما كان في سن الشاب يكون له أفكار وأهواء واتجاهات فكرية وخُلقية وسلوكية، صار الذي يَمن الله عليه وينشأ

---

[1] . أنيس،**المعجم الوسيط**،مرجع سابق،باب الهمزة، ص (٣٠).

[2] . تقدم تخريجه،ص٢١

[3] . بدر الدين العيني الحنفي(٨٥٥ هـ)، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**،(ط٢)،دار الكتب العلمية،بيروت،(١٩٩٨)ج٢/ص١٢١

[4] . المرجع ذاته/ باب النون، ص٩٦٠.

[5] . أخرجه **البخاري**،كتاب الأذان،باب:من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد،ح(٦٦٠)،ص(١١٨)،واللفظ له.

وأخرجه **مسلم** في كتاب الزكاة،باب:فضل إخفاء الصدقة،ح(١٠٣١)،ص(٤١٣-٤١٤)،وكلاهما من طريق يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة به.

في طاعته من الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله، وطاعة الله هي امتثال أمر الله واجتناب نهيه.([1])

العلاقة بين لفظ"التربية" ،والألفاظ الأخرى:

يتضح من خلال ما سبق أن لفظ التعليم والأدب والتنشئة، جاءت موافقة لمعنى كلمة التربية، من حيث اشتمالها على المعاني الآتية: وهي الإدراك لحقيقة الأشياء، والتهذيب والنمو وهذه المعاني وردت في لفظ التربية.

المبحث الثاني: مسؤولية الوالدين في التربية الإسلامية

إن من أظهر المسؤوليات التي اهتم الإسلام بها وحض عليها، ووجه الأنظار إليها؛ مسؤولية المربين تجاه من لهم في أعناقهم حق التعليم والتوجيه والتربية، ولو تتبعنا آيات القرآن الكريم، وأحاديث الرسول الأعظم _صلوات الله وسلامه عليه_ في إهابتها بالمربين للقيام بمسؤولياتهم ،وتحذرها إياهم إذا قصروا بواجبهم، لوجدناها أكثر من أن تحصى ؛وما ذاك إلا ليعلم كل مربٍّ ضخامة أمانته، وعظم مسؤوليته.([2])

ولقد صوّر القرآن الكريم عواطف الأبوين ومشاعرهم الصادقة تجاه أبنائهم أجمل تصوير فاعتبرهم زينة الحياة الدنيا، قال تعالى :" **الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا** ".([3])

واعتبرهم في آية أخرى نعمة عظيمة تستحق شكر الله عز وجل بأن مَنّ عليهم وأنعم عليهم بنعمة الولد، قال تعالى : "**وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا**".([4])

وصورهم في آية أخرى بأنهم قرة أعين إن كانوا سالكين سبيل المتقين، قال تعالى : " **وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا** ".([5])

---

[1] . محمد بن صالح العثيمين،**شرح رياض الصالحين للإمام النووي**،مكتبة الإيمان،المنصورة،ج١/ص(٢٤٢).

[2] .عبدالله ناصح علوان،**تربية الأولاد في الإسلام** ،دار السلام ،بيروت ،ج١/ص١٤١.

[3] .سورة الكهف ،آية (٤٦).

[4]. سورة الإسراء ،آية (٦).

[5] . سورة الفرقان ، آية (٧٤) .

وفي نفس الوقت فالأبناء مسؤولية عظيمة يجب العناية بهم بتربيتهم ولاسيما فيما يصلحهم ،قال تعالى :"**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ**".([1])

وتعد مسؤولية التربية مسؤولية مشتركة بين الأم والأب كونهما هما المشرفان على الأسرة، وهما المسؤولان عن التربية، والتهذيب، والتأديب، والتوجيه للوجهة الصالحة، والتعويد على العادات الطيبة.

فالأبناء أمانة وضعهم الله بين يدي الآباء، وهم المسؤولون عنها، فإن أحسنوا إليهم بحسن التربية كان لهم الجزاء، وإن أساءوا تربيتهم استوجبوا العقوبة. فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : " **كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ".([2])**

وعن مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ قال سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : **" مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتَرْعَاهُ اللَّهُ رَعِيَّةً فَلَمْ يَحُطْهَا بِنَصِيحَةٍ إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ** ".([3])

فهذه الأحاديث النبوية تركز على عِظم المسؤولية التي تقع على كاهل الآباء والمربين في تربيتهم لأبنائهم وبناتهم ،لأن الأبناء يولدون مُزودين بقوى فِطرية قابلة لأن تُوجه للخير ،وقابلة لأن تُوجه للشر وتأتي هنا مسؤولية الآباء في توجيهها وِجهة الخير من خلال تعويدهم العادات الحسنة وتنشئتهم التنشئة الخيّرة للمجتمع وللأمة.

---

[1] . سورة التحريم ، آية (٦) .

[2] . أخرجه **البخاري** في كتاب الاستقراض ،باب : العبد راع في مال سيده ولا يعمل إلا بإذنه ،ح (٢٤٠٩) ،ص٤٢٠،من طريق أبو اليمان عن شعيب عن الزهري عن سا لم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر ،واللفظ له

و أخرجه **مسلم** في كتاب الإمارة ، باب : فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم ، ح (١٨٢٩) ، ص ٨٢١ بمثله إلا أن مسلم زاد لفظة (وولَده)،من طريق قتيبة بن سعيد عن الليث عن محمد بن رمح عن الليث عن نافع عن ابن عمر

[3] **.** أخرجه **البخاري** في كتاب الأحكام ، باب : من استرعى رعية فلم ينصح ، ح (٧١٥٠) ، ص(١٣١٩)**،من طريق أبو نعيم عن أبو الأشهب عن الحسن عن عبيد الله بن زياد عن معقل بن يسار .**

الفصل الثاني

فضل تربية البنات في ضوء السنة النبوية الشريفة

المبحث الأول : أحوال البنات قبل الإسلام

المطلب الأول : البنات في الحضارات السابقة للإسلام

المطلب الثاني : البنات في الديانات السابقة للإسلام

المطلب الثالث : البنات في جاهلية العرب

المبحث الثاني : أجر تربية البنات وإحسان معاملتهن وصحبتهن

المطلب الأول : تربية البنات ستر من النار

المطلب الثاني : تربية البنات توجب الجنة

المطلب الثالث : تربية البنات ترفع الدرجات ليدخل الجنة مع النبي صلى الله عليه وسلم

تمهيد :

لا بد قبل البدء ببيان فضل تربية البنات والإحسان إليهن في الإسلام أن نوضح بإيجاز أوضاع البنات قبل الإسلام عبر الحضارات القديمة، والأديان السابقة للإسلام، وفي جاهلية العرب ؛لأن مكانة البنات الحقيقة في الإسلام لا تتضح إلا بمقارنتها بمكانتها عبر الحضارات والأديان السابقة للإسلام.

وعند دراسة أحوال البنات عبر الحضارات والديانات السابقة للإسلام، ندرك كيف كرم الله تعالى البنات في الإسلام، ورفع من شأنهن وأعلى منزلتهن، وحررهن من قيود الظلم، وأعطاهن حريتهن وحقوقهن الإنسانية كاملة.

المبحث الأول : أحوال البنات قبل الإسلام

لقد كانت البنت قبل الإسلام وضيعة المكانة، مهدورة الحقوق والكرامة مسلوبة الإرادة لا قيمة لإنسانيتها ولا اعتبار لرأيها، فكانت تعامل معاملة السلع والحيوانات فلا اعتبار لإنسانيتها.

المطلب الأول : البنات في الحضارات السابقة للإسلام

الفرع الأول : البنات عند اليونان

تبدأ معاناة البنت اليونانية عند بعض اليونان منذ يوم ولادتها، فعندما تولد الأنثى ينتزعها أبوها ويتركها في جبل، أو في الطرقات بعدما يضعها في جرة من الفخار، وهي تبكي بكاء يُقَطِّع الأكباد، حتى تموت من الجوع أو الحر أو البرد، ولا تستطيع الأم أن تعترض على هذا العمل ولو بكلمة شفقة بابنتها _ لأنها لا اعتبار لها_.([١])

وكان بعض اليونانيين في فترة من الفترات يضعون القفل على فم البنت حتى لا تتكلم إلا بإذن ولي أمرها الذي يملك مفتاح القفل يفتحه ويسده متى شاء.([٢])

ولا تستقل البنت اليونانية بأمور نفسها بحال من الأحوال، فلم يكن من حقها ممارسة التصرفات القانونية فهي خاضعة للوصاية الدائمة لأبيها قبل الزواج، ولزوجها بعد الزواج، ولابنها أو أبيها أو جدها بعد موت الزوج، وكان كل منهم يسمى قَيّماً على البنت. ([٣])

ويتضح من خلال ما سبق أن معاناة البنت تبدأ منذ ولادتها بوأدها، وحرمت البنت من الاستقلال بأمور نفسها بحال من الأحوال في كل مراحل حياتها .

الفرع الثاني : البنات عند الرومان

كان الرومان يعتقدون أن البنت ما هي إلا أداة فَتَّاكة، ووسيلة من وسائل الإغراء الشيطانية يستخدمها إبليس للوصول إلى مآربه ولاستهواء قلوب الرجال، ومصارع العظماء، وأن البنت مخلوق ليس له روح إنسانية، وإنما تَحِلُّ فيها روح شيطانية، ولهذا فهي لا ترقى إلى درجة العفو

---

[١] . إبراهيم عبد الهادي النجار،**حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية** ،مكتبة دار الثقافة،عمان ،(١٩٩٦)،ص ١٣.

[٢]. المرجع ذاته،ص٥.

[٣] . محمد عبد المقصود،**المرأة في جميع الأديان والعصور**،(ط١)،مكتبة الأمانة،القاهرة ،(١٩٨٩)،ص ٢٠.

والمغفرة، ولا تصل إلى محيط الدار الآخرة، بما فيها من نعيم وثواب، وكانت البنت لا تعدو في نظرهم عن كونها من أدوات المتعة والزينة. (١)

وكانت الأنوثة في القانون والعرف الروماني من أكبر الأسباب الداعية إلى انعدام الأهلية، والبنت الرومانية قاصرة فللرجل حق الوصاية والسيطرة عليها لعدم كفاءتها وقدرتها الجسدية.(٢)

وإذا مات رب الأسرة يتحرر الابن إذا كان بالغا، وأما الفتاة فتنتقل الوصاية عليها إلى وصي آخر ما دامت على قيد الحياة.(٣)

وكانوا يعذبون المرأة بسكب الزيت الحار على بدنها، وربطها بالأعمدة وبذيول الخيول، وجرها بسرعة حتى تموت ،لأتفه الأسباب.(٤)

وفرضوا عليها قيودا شديدة، فهي ممنوعة من الضحك، لان الضحك قهقهة الشيطان وليس من حقها أن تأكل اللحم حتى لا تنقلب حيوان مفترس، وليس من حقها الكلام. (٥)

ويتضح من خلال ما سبق كيف اعتبر الرومان البنت أداة فَتّاكة، ووسيلة من وسائل الإغراء الشيطانية، وأنها مخلوق ليس له روح إنسانية، تعيش حياتها معدومة الأهلية يعذبونها بأبشع الطرق لأتفه الأسباب.

الفرع الثالث : البنات عند الفرس

كانت قوانين زرادتشت جائرة وظالمة بحق البنت، فإنها كانت تعاقبها أشد العقوبة إذا صدر عنها أقل خطأ أو هفوة، وأطلقت جميع الصلاحيات والحريات للرجل.

وكان أتباع زرادتشت يمقتون النساء(٦)،وكانوا يكرهون مولد البنات، فإذا ولد للرجل ابن ذكر يقدم شكره لله بمراسيم دينية معينة، ويوزع الصدقات، ولا يفعل من ذلك شيئاً إذا وُلدت له بنت.(١)

---

١ . محمد الصادق عفيفي،**المرأة وحقوقها في الإسلام** ،مكتبة النهضة المصرية،القاهرة،ص ١٠.

٢ . المصدر ذاته،ص ١٠ .

٣ . د. مصطفى السباعي،**المرأة بين الفقه والقانون،(ط٦)**،المكتب الإسلامي،بيروت،(١٩٨٤)،ص ١٦.

٤ . أسماء قاسم ، **حواء أمة،(ط١)**،دار البشير،عمان،(٢٠٠٦)،ص ٤٥.

٥ . عفيفي،**المرأة وحقوقها في الإسلام** ،مرجع سابق،ص ١٠.

٦ . مريم نور الدين فضل الله،**المرأة في ظل الإسلام** ،(ط١)، دار الزهراء ،بيروت ،(١٤٠١هـ) ،ص ٢١.

وإذا حاضت البنت تُنفى إلى مكان بعيد خارج المدينة ،ولا يجوز لأحد مخالطتها إلا الخدم الذين يقدمون لها الطعام.([٢])

ولم تكن البنت عندهم تملك حق اختيار زوجها، وكان الأب يزوجها لمن يشاء، ولا يعتد برأيها في هذا الأمر،وإذا مات الأب تولى هذه المهمة أحد الأعمام أو الأخوال.([٣])

وكان بوسع الرجل أن يتنازل عن زوجته أو حتى عن بناته لرجل آخر، وقد أُبيح الزواج بالأمهات والأخوات وسائر المحارم.([٤])

ويتضح من خلال ما سبق أن الفرس كانوا يكرهون مولد البنات، فإذا وُلدت لهم بنت فلا يفعلون لها أي مراسم دينية شكراً لله على ولادتها ،إضافة لأنها لا تملك حق اختيار زوجها.

المطلب الثاني : البنات في الديانات السابقة للإسلام

كانت المرأة في ظل الأديان السابقة تقضي حياتها في متاهات الذل والاحتقار، وتعيش ألواناً من الظلم والجور، وقد أُهدرت آدميتها بسبب تحريف الديانات السماوية، فاليهود اعتبروها سبب الخطيئة الأولى، والمسيحيين اعتبروا البعد عن المرأة أساس دخول ملكوت السماء، فعاشوا في ظل دياناتهم على طرفي نقيض بين الإفراط والتفريط.([٥])

الفرع الأول : البنت عند اليهود

كان لليهود نظرة خاصة للمرأة، فهي الأداة التي يتخذها الشيطان وسيلة إيقاع الإنسان في الشر، وبالتالي فهي أشد من الموت، كذلك فهي نجسة في المحيض، ويجب أن تُحبس في البيت ،لأن كل ما تلمسه من طعام أو كساء أو إنسان أو حيوان ينجس.([٦])

وتُعتبر البنت في مرتبة الخادم، وكان الحق لأبيها أن يبيعها قاصرة، ولا ترث إلا إذا لم يكن لأبيها ذرية من البنين، أو تبرع لها أبوها في حياته.([١])

---

[١] . محمد عبد المقصود ، **المرأة في جميع الأديان والعصور**،،(ط١)،مكتبة الأمانة،القاهرة ،(١٩٨٩)،ص ٣٧.

[٢] . قاسم ،**حواء أمة**، مرجع سابق،ص ٤٨.

[٣] . عبد المقصود،**المرأة في جميع الأديان**،مرجع سابق،ص٣٧.

[٤] . فضل الله، **المرأة في ظل الإسلام**،مرجع سابق،ص٢١.

[٥] . سوسن فهد الموال،**المرأة في التصور القرآني**،(ط١)،دار العلوم العربية،بيروت، (٢٠٠٤)،ص٢٩.

[٦] . محمد عمر الحاجي،**النساء شقائق الرجال** ،دار المكتبي،ص ٣٤.

وكان الآباء يبيعون بناتهم ويؤجرونهن، وتنتقل البنت المُباعة إلى من اشتراها ليتصرف فيها كيف يحلو له، وأما المؤجرة فتؤدي كل ما يطلبه منها من استأجرها. ([٢])

ومن خلال ما سبق يتضح أن البنت عند اليهود _في ديانتهم المحرفة_ هي مصدر الشر، وهي نجسة في حيضها لا تملك شيئا من أمرها،بل ومن حق والدها أن يؤجرها أو يبعها، ليس لها ميراث إذا وجد معها أخ ذكر.

الفرع الثاني : البنت عند النصرانية

غلا رجال الكنسية في إهدار شأن المرأة وحملوها مسؤولية انتشار الفواحش والمنكرات في المجتمع الروماني فكانوا يقولون للنساء: "أنه أولى لهن أن يخجلن من أنهن نساء،وأن يعشن في ندم متصل جزاء ما جَلبن على الأرض من لعنات".([٣])

ونظرتهم للمرأة على أنها مدخل الشيطان إلى نفس الإنسان، وهي ناقضة لنواميس الله، مشوهة لصورة الله _ أي الرجل _.

وقرر الرهبان أن العلاقة بين الرجل والمرأة نجاسة يجب اجتنابها، حتى ولو كان عن طريق الزواج المشروع.

ومن أشد صور الظلم للمرأة النصرانية الآن أنه ليس من حقها الطلاق بأي حال، مهما كانت الحياة فساداً أو إرهاقاً أو كُرهاً، حتى أن الرجل إذا توفيت زوجته وتزوج بأخرى فرجال الكنيسة يسمون ذلك الزنا المهذب. ([٤])

وكانوا يقولون إنها شر لا بد منه، وآفة مرغوب فيها وخطر على الأسرة والبيت ومحبوبة فتاكة، ومصيبة مطلية مُمَوِّهَة. ([٥])

وكانوا ينظرون إليها أنها ينبوع المعاصي، وأصل السيئة والفجور، وهي للرجل باب من أبواب جهنم فهي مصدر تحريكه وحمله على الآثام، وهي عين المصائب الإنسانية جمعاء، وهي سلاح إبليس المتطور. ([١])

---

[١] . مصطفى السباعي ، **المرأة بين الفقه والقانون** ،مرجع سابق،ص ١٧ -١٨.

[٢] . منصور محمد منصور،**المرأة في المنظور الإسلامي والتصور الوضعي** ،مرجع سابق،ص ١٠٦.

[٣] . البهي الخولي،**الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة**،(ط١)،دار البشير للثقافة والعلوم،طنطا، (٢٠٠٠)،ص ١٣.

[٤] . محمد الصايم،**حقوق وواجبات الزوج المثالي والزوجة المثالية** ،المكتبة الوقفية ، القاهرة ،ص ١٤.

[٥] . مصطفى السباعي،**المرأة بين الفقه والقانون**،مرجع سابق،ص ٢٠.

ومن خلال ما سبق يتضح كيف كانت نظرة النصرانية للبنت وكيف وصفتها بأنها مدخل للشيطان، وينبوع المعاصي وسلاح إبليس

المطلب الثالث : البنات في جاهلية العرب

كانت البنت في جاهلية العرب زريَّة مُهانة في الأسرة والمجتمع طفلة وشابة، لا حق لها ولا كرامة،لا يُعتدُّ بها في رأي ولا وجود ،استعبدها الرجال في ذلة وامتهان.(٢)

فكانت البنت في نظرهم سقط متاع، وعامل بؤس ووصمة عار وكانت البنت عندهم مصدر هوان وآلام ،فولادتها نكبة كبرى في حياة أبيها ،يسود وجهه إذا بشر بها خجلا لسوء ما بُشر به، ويأتيه الناس للتسلية والتعزية كي يخففوا عنه قسوة الحادث وهون المصاب.(٣)

وقد وصف القرآن الكريم حال العرب عند ولادة البنت فقال تعالى : " **وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ * يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَى هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ** ".(٤)

قال ابن كثير :{ **وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالأنْثَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا** } أي: كئيبا من الهم،{ وَهُوَ كَظِيمٌ }ساكت من شدة ما هو فيه من الحزن،{ **يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ** }أي: يكره أن يراه الناس،{ **مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَى هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ** }أي: إن أبقاها ،أبقاها مهانة لا يورثها ولا يعتني بها ويفضل أولاده الذكور عليها،{ **أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ** }أي: يئدها، وهو: أن يدفنها فيه حية، كما كانوا يصنعون في الجاهلية.(٥)

وكانت بعض القبائل العربية تقدم على وأد البنت ، لأسباب منها:

١. خشية الوقوع في العار ،إذا شذت أخلاقها، وارتكبت السوء.

٢. إذا وقعت في السَّبي، وأخذها العدو عنوة، فأصبحت فريسة بين يديه.

---

١ . أبو الأعلى المودودي (ت ١٩٧٩)، الحجاب،(ط١)،دار الفكر،بيروت ،(٢٠٠٥)، ص ١٨.

٢ . **محمد علي قطب،فضل تربية البنات في الإسلام،مكتبة القرآن للنشر،القاهرة،ص٢١.**

٣ . **عبد الأمير منصور الجمري،المرأة في ظل الإسلام ،(ط٤)،دار ومكتبة الهلال ،بيروت،(١٩٨٦)،ص ٤٩-٥٠.**

٤ . **سورة النحل ،آية(٥٨-٥٩).**

٥ . الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (٧٧٤ هـ)، **تفسير القرآن العظيم**، سامي بن محمد سلامة ،(ط٢)، دار طيبة للنشر والتوزيع،(١٩٩٩)، ج٤/ص٥٧٨.

٣. خشية الفقر والإملاق ،قال تعالى : " **وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا** ".([١])

قال ابن كثير:{ **وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلاقٍ** }،أي: خشية حصول فقر، في الآجل ؛ولهذا قال:{ **نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ** }فبدأ برزقهم للاهتمام بهم، أي :لا تخافوا من فقركم بسببهم، فرزقهم على الله.([٢])

وعَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " **إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ وَوَأْدَ الْبَنَاتِ وَمَنَعَ وَهَاتِ وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ** ".([٣])

منع وهات :منع الواجب ،وأخذ ما ليس له، **وقيل وقال**: كثرة القول فيما لا يُغني ،**وكثرة السؤال** :يحتمل سؤال الناس ما في أيدي الناس ،أو السؤال عما لا يُغني من العلم.([٤])

قال النووي :وأما وأد البنات بالهمز فهو دفنهن في حياتهن فيمتن تحت التراب، وهو من الكبائر لأنه قتل بغير حق ،ويتضمن أيضاً قطيعة الرحم ،وإنما اقتصر على البنات لأنه المعتاد الذي كانت الجاهلية تفعله.([٥])

كيفية وأد البنات قي الجاهلية

يصف الإمام الزمخشري كيف كان يتم وأد البنات فقال :(كان الرجل إذا وُلدت له بنت فأراد أن يستحييها :ألبسها جُبة من صوف أو شعر ترعى له الإبل والغنم في البادية، وإن أراد قتلها تركها حتى إذا كانت سداسية فيقول لأمها :طيبيها وزينيها، حتى أذهب بها إلى أحمائها ،وقد حفر لها بئراً في الصحراء، فيبلغ بها البئر فيقول لها :انظري فيها ،ثم يدفعها من خلفها ويهيل عليها، حتى تستوي البئر بالأرض.

وقيل : كانت الحامل إذا أقربت حفرت حفرة فتمخضت على رأس الحفرة ،فإذا ولدت بنتا رمت بها في الحفرة، وإن ولدت ابنا حبسته. فإن قلت :ما حملهم على وأد البنات؟ قلت : الخوف

---

[١] . سورة الإسراء،أية(٣١).

[٢] . ابن كثير،**تفسير القرآن العظيم**،مرجع سابق،ج٣/ص٣٦٢.

[٣] . أخرجه **البخاري** في كتاب الأدب ، باب عقوق الوالدين من الكبائر ، ح (٥٩٧٥) ، ص ١١١٩.

وأخرجه **مسلم** في كتاب الأقضية،باب:النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة،ح(٥٩٣)،ص٧٦١،به.

[٤] . سراج الدين أبي حفص عمر بن علي الشافعي (٨٠٤،هـ)،**التوضيح لشرح الجامع الصحيح**،بإشراف خالد الرباط وجمعة فتحي،(ط١)،وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية،قطر،(٢٠٠٨)،ج٢٨/ص٢٥٧.

[٥] . النووي، ،**المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**،مرجع سابق،ج١٢/ص١٢

من لحوق العار بهم من أجلهنّ، أو الخوف من الإملاق ، كما قال الله تعالى: **"وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلاقٍ "**.([1])

وكانوا يقولون : إن الملائكة بنات الله ، فألحقوا البنات به.([2])

فلما جاء الإسلام حارب ظاهرة وأد البنات واستنكر فعلهم في الجاهلية بحرمان البنت من حقها في الحياة، وحرم عليهم وأدها، وأعطى لها حق الحياة كالذكر تماما فاحترم إنسانيتها وصان حقوقها كاملة .

المبحث الثالث :أجر تربية البنات وإحسان معاملتهن وصحبتهن

أعطت الأحاديث النبوية تربية البنات اهتماماً كبيراً ،فلم يكن اهتمام الإسلام بالبنت اهتمام عارضاً، وإنما هو نابع من صميم هذا الدين وجوهره ،الذي يرفع من قيمة الإنسان ليكون جديراً بخلافة الله تعالى في هذه الأرض.

فلقد جاء الإسلام وبَوأ البنت مكانة سامية بعد أن أَهدرت حقوقها القوانين الأرضية حتى كانت سلعة تُباع وتشترى ووهبها الإسلام نفسها وأعطاها حرية الكلمة والشعور، ومضى معها على الدرب الطويل منذ ولادتها وجعلها مساوية للولد في أصل الخِلقة والكرامة الإنسانية وفي المسؤولية ،وأداء التكاليف الشرعية، والجزاء وذلك بنص القران الكريم والسنة النبوية.

وجاء الهدي النبوي بحكمته البالغة ليرسم أبعاد فضل تربية البنات ويربط ذلك بالدنيا والآخرة، خاصة وأن النبي صلى الله عليه وسلم بُعث في مجتمع كان يظلم البنات، ويهدر كرامتهن، بل ويسلبهن حقهن في الحياة بِوأدهن منذ لحظة الولادة الأولى.

وزادت الأحاديث النبوية من أهمية تربية البنات ببيان فضل تربية البنات زيادة في الاعتناء والملاحظة، وتعددت الألفاظ المستخدمة في الأحاديث من باب لفت الانتباه في كل مرة إلى قضية مهمة تتعلق بالبنات ،وجعلت لتربيتهن فضل كبير ،فمن أحسن تربية البنات، وصحبهن بالحسنى، وأنفق عليهن وأكرمهن كن له ستراً من النار ،وسبباً في دخوله الجنة مع النبي صلى الله عليه وسلم.

المطلب الأول: تربية البنات عتق من النار

---

[1] . سورة الإسراء،آية(٣١).

[2] . العلامة جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشرى (٥٣٨ هـ)،**الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل** ،دار الكتاب العربي،بيروت ، (١٤٠٧هـ)، ج ٤ / ص ٧٠٨.

جعل النبي صلى الله عليه وسلم الإحسان إلى البنات والصبر على تربيتهم والإنفاق عليهن وحسن صحبتهن سببا للعتق من النار.

وجاءت الألفاظ متنوعة فمرة جاء لفظ العتق، وأخرى لفظ الستر، وأخرى حجاب من النار ،وذلك زيادة في البلاغة وإيصال المعنى والتأكيد عليه.

فعَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ جَاءَتْنِى مِسْكِينَةٌ تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا فَأَطْعَمْتُهَا ثَلاَثَ تَمَرَاتٍ فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً وَرَفَعَتْ إِلَى فِيهَا تَمْرَةً لِتَأْكُلَهَا فَاسْتَطْعَمَتْهَا ابْنَتَاهَا فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ الَّتِى كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا بَيْنَهُمَا فَأَعْجَبَنِى شَأْنُهَا فَذَكَرْتُ الَّذِى صَنَعَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- فَقَالَ « **إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ أَوْ أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ** ».([1])

وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَتْ امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ : " **مَنْ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنْ النَّارِ** ".([2])

قال القرطبي: ابتلي :امتحن واختبر، وأحسن إليهن :صانهن ،وقام بما يصلحهن ،ونظر في أصلح الأحوال لهن ،فمن فعل ذلك وقصد به وجه الله تعالى عافاه الله تعالى من النار وباعده منها وهو المعبَّرعنه بالستر من النار. ولا شك في أنّ من لم يدخل النار دخل الجنة،وقد دل على ذلك قوله في الرواية الأخرى في المرأة التي قسمت التمرة بين بنتيها :"**إن الله قد أوجب لها الجنة ، وأعاذها من النار**".([3])

وقوله :"بشيء من البنات "يفيد بحكم عمومه :أن الستر من النار يحصل بالإحسان إلى واحدة من البنات،فأمَّا إذا عال زيادة على الواحدة فيحصل له زيادة في الستر من النار السَّبق مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم -إلى الجنة،كما جاء في الحديث الآخر ".([4])

---

[1]. أخرجه **مسلم** في كتاب البر والصلة والآداب ، باب فضل الإحسان إلى البنات ، ح (٢٦٣٠) ، ص ١١٣٧

[2] . أخرجه **البخاري** في كتاب الزكاة ،باب اتقوا النار ولو بشق تمرة ،والقليل من الصدقة ،ح (١٤١٨) ، ص (٢٤٨) .وفي رواية أخرى عن عائشة رضي الله عنها في البخاري " **مَنْ يَلِي مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ شَيْئًا فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنْ النَّارِ** "ح (٥٩٩٥)،ص ١١٢٢

[3] . أبو العباس احمد بن عمر القرطبي(٦٥٦)،**المُفهِم لما أَشكل مِن تلخيص كتابَ مسلم**،تحقيق:محييَ الدينَ مستو وآخرون،(ط١)،دار ابن كثير،بيروت،ج٦/ص٦٣٦.

[4] .المرجع ذاته، ج٦/ص٦٣٧.

وجاء لفظ (ابتلى) : لان معنى الابتلاء هنا الامتحان والاختبار ، على اعتبار ما يتطلبه موضوع تربية الأنثى من جَهْد ونَصَب ، ولأنه ذو قيمة وأهمية بالغتين ([١])، فالإحسان إليهن ستر وعتق وحجاب من النار.

روى ابن ماجه : عن عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وسَلَّمَ :" **مَنْ كَانَ لَهُ ثَلاَثُ بَنَاتٍ فَصَبَرَ عَلَيْهِنَّ ، وَأَطْعَمَهُنَّ ، وَسَقَاهُنَّ ، وَكَسَاهُنَّ مِنْ جِدَتِهِ كُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**".([٢])

يبين النبي صلى الله عليه وسلم أن جزاء من يحسن إلى البنات فيربيهن وينفق عليهم ويطعمهن ويكسوهن،بأن يكون ذلك وقاية بينه وبين نار جهنم حائلاً بينه وبينها.

المطلب الثاني : تربية البنات توجب الجنة

فعَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ جَاءَتْنِى مِسْكِينَةٌ تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا فَأَطْعَمْتُهَا ثَلاَثَ تَمَرَاتٍ فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً وَرَفَعَتْ إِلَى فِيهَا تَمْرَةً لِتَأْكُلَهَا فَاسْتَطْعَمَتْهَا ابْنَتَاهَا فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ الَّتِى كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا بَيْنَهُمَا فَأَعْجَبَنِى شَأْنُهَا فَذَكَرْتُ الَّذِى صَنَعَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- فَقَالَ « **إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ أَوْ أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ** ».([٣])

يبين الحديث الشريف أن الله تعالى جعل للإناث القدرة والقوة حين يعجز الخلائق جميعا يوم القيامة ،فأعطاهن القدرة على أن يحجبوا آباءهن من النار.

المطلب الثالث : تربية البنات ترفع الدرجات ليدخل الجنة مع النبي صلى الله عليه وسلم

---

[١] . محمد علي قطب ، **فضل تربية البنات في الإسلام** ، الطبعة الثانية ، مكتبة القرآن ، القاهرة ، ص ٧٥.

[٢] . أخرجه **ابن ماجه** في كتاب الأدب ، باب بر الوالد والإحسان إلى البنات ، ح (٣٦٦٩) ، ج٤ / ص ٥١٩ ، قال الألباني في "**السلسلة الصحيحة**" ١ / ٥٢٦ :أخرجه ابن ماجه (٣٦٦٩) ،وأحمد(٤ / ١٥٤) من طريق حرملة بن عمران قال : سمعت أبا عشانة المعافري قال :سمعت عقبة بن عامر يقول :سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره ،قلت و هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال مسلم غير أبي عشانة بضم المهملة و تشديد المعجمة ، و اسمه حي بن يؤمن بضم التحتانية و سكون الواو المصري و هو ثقة مشهور بكنيته ،و قال البوصيري في " **الزوائد** " (٢٢١ / ١) :" إسناده صحيح ، و رواه **أحمد** في مسنده،و له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري ، رواه **أبو داود(٥١٤٧) والترمذي(١٩١٢)** " ،قلت : هذا الشاهد ضعيف ، لجهالته و اضطرابه ، فأخرجه **أبو داود** (٥١٤٧) من طريق خالد ،**أحمد**(٣ / ٤٢) عن إسماعيل بن زكريا ، كلهم عن سهيل بن أبي صالح عن سعيد الأعشى،و هو سعيد بن عبد الرحمن بن مكمل الزهري – عن أيوب ابن بشير الأنصاري عن أبي سعيد الخدري مرفوعا بلفظ :" **من عال ثلاث بنات ، فأدبهن و زوجهن ، و أحسن إليهن ، فله الجنة** " ،و لفظ أحمد :" **لا يكون لأحد ثلاث بنات ، أو ثلاث أخوات ، أو ابنتان ، أو أختان فيتقي الله فيهن ، و يحسن إليهن ، إلا دخل الجنة** ".

[٣]. أخرجه **مسلم** في كتاب البر والصلة والآداب ، باب فضل الإحسان إلى البنات ، ح (٢٦٣٠) ، ص ١١٣٧

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- **" مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ وَضَمَّ أَصَابِعَهُ ".**([١])

يقول النووي: معنى عال ،أي قام عليهما بالمؤنة والتربية ونحوهما، مأخوذة من العول وهو القرب، ومنه ابدأ بمن تعول.([٢])

ويقول القاضي عياض في تفسير الحديث :يريد رفاقته في الجنة أو دخوله معه إياها في اول من يدخل وكفى بهذا فضلاً.([٣])

ففي هذا الحديث بشارة عظيمة لمن رزقه الله ابنتين فأحسن تربيتهما وأنفق عليهما، فهو يحشر يوم القيامة في زمرة المصطفى، ويكون ملازماً له كملازمة الأصابع، وكفى بذلك فضلاً وفخراً، فإن من كان في جوار المصطفى في ذلك اليوم العظيم الذي تشتد فيه الهموم وتعظم فيه الكروب، فهو إن شاء الله من الآمنين من شر ذلك اليوم.

ومن خلال النصوص الصحيحة السابقة يتبين عظم أجر من يقوم على عِيلة البنات والصبر على إطعامهن وسقايتهن وكسوتهن، وهو تعويض للبنات عن عجزهن وضعفهن واختلافهم عن الذكور فيما يُنتظر للآباء فيهن ،وحضٌّ للآباء وتطييب لنفوسهم حتى لا يتسرب الوهن إليهم في حسن القيام على أمرهن، وعدم ابتخاس حقهن ،فجعل الله تعالى

لهؤلاء الإناث القوة والقدرة حين يعجز الخلائق جميعاً يوم القيامة فأعطاهن القدرة على أن يحجبوا آباءهن عن النار، وأن يأخذن بأثوابهم وأيديهم إلى الجنة، لكن ذلك جزاء من أخذوا بأيديهن وحجبوهن عن الضياع والشتات في الدنيا، حين كان آباؤهن لهم القدوة على ذلك، والجزاء من جنس العمل ،ولا يَظلم ربك أحداً.([٤])

---

[١] . أخرجه **مسلم** في كتاب البر والصلة والآداب ، باب فضل الإحسان إلى البنات ، ح (٢٦٣١) ، ص ١١٣٧

[٢] .النووي،**صحيح مسلم بشرح النووي**،دار الكتب العربي،بيروت،(١٩٨٧)،ج٨/ص١٨٠

[٣] . القاضي عياض،**إكمال المعلم بفوائد مسلم**،مرجع سابق،ج٨/ص١٨٠

[٤] . أحمد العيسوي،**أحكام الطفل**،(ط١)،دار الهجرة،الرياض،(١٩٩٢)،ص٣٣.

الفصل الثالث

الهدي النبوي في تربية البنات ضمن المراحل العمرية

المبحث الأول: الهدي النبوي في العناية بالبنات وحسن الاستقبال عند الولادة في مرحلة المهد (الرضاعة)

المطلب الأول: البشارة والتهنئة بالمولود عن الولادة

المطلب الثاني: الأذان في أذن المولود عن الولادة

المطلب الثالث : تحنيك المولود عند الولادة

المطلب الرابع: تسمية المولود

المطلب الخامس: العقيقة

المبحث الثاني : الهدي النبوي في تربية البنات في مرحلة الطفولة

المطلب الأول : الطفولة في اللغة والاصطلاح

المطلب الثاني : التربية العقائدية للبنات في مرحلة الطفولة

المطلب الثالث: التربية العبادية للبنات في مرحلة الطفولة

المبحث الرابع :التربية الجمالية للبنات في مرحلة الطفولة

المبحث الخامس : التربية النفسية للبنات في مرحلة الطفولة

المبحث الأول:الهدي النبوي في العناية بالبنات وحسن الاستقبال عند الولادة في مرحلة المهد (الرضاعة)

قامت الشريعة الإسلامية ببيان كافة الحقوق والآداب التي تتعلق باستقبال المولود الجديد، ووضحت ذلك السنة النبوية الشريفة ،فبينت ما على الآباء والأمهات القيام به منذ اللحظة الأولى لولادة الطفل الجديد من حسن استقباله والتهنئة بولادته وكافة الحقوق الأخرى التي ستُعرض في هذا المبحث.([١])

المطلب الأول : البشارة والتهنئة بالمولود عند الولادة

يستحب للمسلم أن يبادر إلى مَسرة أخيه المسلم إذا وُلد له مولود ،وذلك ببِشارته وإدخال السرور عليه، وفي ذلك تقوية للأوا صر، وتمتين للروابط، ونشر لأجنحة المحبة والألفة بين العوائل المسلمة .فإن فاتته البشارة أُستحب له تهنئته بالدعاء له ولطفله الوليد، عسى الله أن يتقبل ويرعى ويستجيب.([٢])

يقول ابن القيم : "ولما كانت البشارة تَسر العبد وتفرحه أُستحب للمسلم أن يبادر إلى مسرة أخيه وإعلامه بما يفرحه ،فإن فاتته البشارة استحب له تهنئته والفرق بينهما إن البشارة إعلام له بما يسره والتهنئة دعاء له بالخير فيه ".([٣])

فالفرق بين البشارة والتهنئة أن الأولى إبلاغ للأب أو غيره بما يسره من قدوم ولد وغيره، والثانية أن يدعو له بالبركة والخير بعد أن يعلم.([٤])

ويقول أيضا : " ولا ينبغي للرجل أن يُهنِيء بالابن ولا يُهنِيء بالبنت بل يُهنِيء بهما أو يترك التهنئة، ليتخلص من سنة الجاهلية،فإن كثيراً منهم كانوا يهنئون بالابن وبوفاة البنت دون ولادتها ([٥])."

وهذه البشارة تشمل كل مولود دون التفريق بين ذكر أو أنثى.

المطلب الثاني :الأذان في أذن المولود عند الولادة

---

١ . **جاءت ألفاظ الأحاديث النبوية الشريفة في هذا المبحث بصيغة العموم كلفظ(الصبي،الغلام)،والأحكام المتعلقة بهذه الألفاظ تنطبق على الإناث أيضا.**

٢ . علوان ،**تربية الأولاد في الإسلام** ،مرجع سابق،ج١ /ص ٦٧.

٣ . ابن القيم الجوزية ،**تحفة المودود بأحكام المولود**،تحقيق كمال علي الجمل،مكتبة الإيمان،مصر،ص ٢٧

٤ . أحمد عطا عمر وآخرون،**تربية الطفل في الإسلام** ،(ط١)،دار الفكر ، عمان ،(٢٠٠٠) ،ص ٤٨

٥ . ابن القيم الجوزية ،**تحفة المودود بأحكام المولود**،مرجع سابق،ص ٢٨

يستحب حين ولادة الطفل مباشرة الأذان في أذن المولود، ودليل ذلك: روى أبو داود :عن أبي رافع قَالَ :"**رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذَّنَ فِي أُذُنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ حِينَ وَلَدَتْهُ فَاطِمَةُ بِالصَّلَاةِ**".([١])

والحكمة من ذلك كما ذكرها ابن القيم([٢]) وسر التأذين والله أعلم :

١. أن يكون أول ما يقرع سمع الإنسان كلماته المتضمنة لكبرياء الرب وعظمته، والشهادة التي أول ما يدخل بها في الإسلام، فكان ذلك كالتلقين له شعار الإسلام عند دخوله إلى الدنيا، كما يلقن كلمة التوحيد عند خروجه منها،وغير مستنكر وصول أثر التأذين إلى قلبه وتأثيره به وان لم يشعر.

٢. هروب الشيطان من كلمات الأذان، وهو كان يرصده حتى يولد فيقارنه للمحنة التي قدرها الله و شاءها فيسمع شيطانه ما يضعفه ويغيظه أول أوقات تعلقه به.

٣. أن تكون دعوته إلى الله وإلى دينه الإسلام وإلى عبادته سابقة على دعوة الشيطان ،كما كانت فطرة الله التي فطر عليها سابقة على تغيير الشيطان لها ونقله عنها.

وبهذه السنة يُحفظ المولود عند أول خروجه إلى الحياة من الشيطان، ويقع في نفسه التوحيد الموافق للفطرة المركوزة فيه أصلا، فيكون ذلك له خيرا عند كبره وبلوغه بإذن الله تعالى.([٣])

المطلب الثالث : تحنيك المولود عند الولادة

---

[١] . أخرجه أبو داود سليمان بن الأشعث(٢٧٥هـ)،**سنن أبي داود**،تحقيق:الشيخ خليل مأمون شيحا،(ط١)،دار المعرفة،بيروت،(٢٠٠١)،في كتاب الأدب،باب:في الصبي يولد فيؤذن في أذنه ،ج٤/ص٤٢٥

وأخرجه أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي(٢٩٧هـ)،**سنن الترمذي(الجامع الصحيح)**،تحقيق:الشيخ خليل مأمون شيحا،(ط١)،دار المعرفة،بيروت،(٢٠٠٢)،في كتاب الأضاحي،باب:الأذان في أذن المولود،ح(١٥١٤)،ص٦٣٨،وكلاهما من طريق : يحيى بن سعيد عن سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه،به، قال :،وقال أبو عيسى الترمذي : (حديث حسن صحيح) ،ص(٦٣٨)،وقال الألباني عن الحديث في **صحيح سنن الترمذي**،ج١١/ص١٠٥ ،**وصحيح سنن أبي داود**،ج٤/ص٤(حديث حسن)،فيه الراوي (عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي،قال يحيى بن معين :ضعيف،وقال أبو زرعة : وعاصم منكر الحديث في الأصل ، وهو مضطرب الحديث)،يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج المزي(٧٤٢هـ)،**تهذيب الكمال وحواشيه**،تحقيق:د. بشار عواد معروف،(ط١)،مؤسسة الرسالة،بيروت،(١٩٨٠)،ج١٣/ص٥٠٠-٥٠٦.

[٢] . ابن القيم الجوزية ، **تحفة المودود في أحكام المولود** ،مرجع سابق، ص ٢٩

[٣] . عدنان باحارث ،**مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد في مرحلة الطفولة**،(ط٩)،دار المجتمع،جدة ،(٢٠٠٣)، ص ٥٤ .

التحنيك لغة : الحَنَكُ من الإنسان والدابة باطن أَعلى الفم من داخل، وقيل هو الأَسفل في طرف مقدّم اللَّحيْين من أَسفلهما ،والتَّحْنِيك أَن تمضغ التمر ثم تدلُكه بحَنَك الصبي داخل فمه يقال منه حَنَكْتُه وحَنَّكْتُه فهو مَحْنوك ومُحَنَّك.([1])

كيفية التحنيك : مضغ التمرة ، ودَلْكُ حنك المولود بها؛ وذلك بوضع جزء من الممضوغ على الإصبع، وإدخال الإصبع في فم المولود، ثم تحريكه يميناً وشمالاً بحركة لطيفة، حتى يتبلغ الفم كله بالمادة الممضوغة ،وإن لم يتيسر التمر فليكن التحنيك بأية مادة حلوة كالمعقود، أو رائب السكر الممزوج بماء الزهر ،تطبيقا للسنة، وإقتداء بفعله صلى الله عليه وسلم.([2])

ومن الأحاديث التي تدل على استحباب التحنيك ما يلي :

عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:" أَنَّهَا حَمَلَتْ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَتْ فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتِمٌّ فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَنَزَلْتُ بِقُبَاءٍ فَوَلَدْتُهُ بِقُبَاءٍ ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَغَهَا ثُمَّ تَفَلَ فِي فِيهِ فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ حَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَّكَ عَلَيْهِ وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ ".([3])

فالتحنيك سنة مؤكدة عن النبي صلى الله عليه وسلم ،فكان عليه الصلاة والسلام يؤتى بالصبيان فيحنكهم ويدعو لهم وربما تفل من ريقه في أفواههم تبركا بريق النبي صلى الله عليه وسلم، والتحنيك يَعمُّ البنات والذكور فلا فرق بينهما.

ولعل الحكمة من التحنيك ما يلي :

١. تقوية عضلات الفم بحركة اللسان مع الحنك والفكين بالتلمظ، حتى يتهيأ المولود للقم الثدي، وامتصاص اللبن بشكل قوي، وحالة طبيعية.([4])

٢. أنّ التمر حلو وفي التحنيك به تفاؤلاً حميداً أن يكون الطفل في مستقبل حياته حلو الحديث طيب القلب، مبارك الأعمال موفق التصرفات. ([1])

---

[1] . ابن منظور ، **لسان العرب** ،ج١٠/ص ٤١٦ ،**مادة(حنك).**

[2] . عبد الله علوان ،**تربية الأولاد في الإسلام** ،مرجع سابق، ج١/ص ٧١.

[3] . أخرجه **البخاري** في كتاب العقيقة ، باب تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعقَّ عنه وتحنيكه ، ح (٥٤٦٩) ، ص ١٠٤١ .
وأخرجه **مسلم** في كتاب الآداب ، باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنكه وجواز تسميته يوم ولادته ، واستحباب التسمي بعبد الله وإبراهيم وسائر أسماء الأنبياء عليهم السلام ، ح (٢١٤٦) ، ص ٩٥٤،**وكلاهما من طريق أبي أسامة عن هشام عن أبيه عن أسماء، به ، واللفظ للبخاري.**

[4] . عبد الله علوان،**تربية الأولاد في الإسلام** ،مرجع سابق، ص ٧١.

المطلب الرابع : تسمية المولود

إذا ولد المولود فإن أول الإكرام له ،والبر به؛ أن يحليه باسم حسن، وكنية لطيفة ،شريفة، فإن للاسم الحسن موقعاً في النفوس مع أول سماعه.[٢] ،ويتأثر الطفل نفسياً بنوع الكنية أو الاسم الذي يعطى له، فتتأثر رؤيته لنفسه بذلك.[٣]

فنفسية الطفل تتأثر سلباً أو إيجاباً باسمه، وذلك لأن أول ما يحاول الطفل أن يتعلمه ويكتبه في العادة هو اسمه، ويشير الإمام ابن القيم _رحمه الله تعالى _إلى ذلك فيقول : " أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتحسين الأسماء فقال حسنوا أسماءكم فإن صاحب الاسم الحسن قد يستحي من اسمه ،وقد يحمله اسمه على فعل ما يناسبه وترك ما يضاده، ولهذا ترى أكثر السفل أسماؤهم تناسبهم وأكثر العلية أسماؤهم تناسبهم ".[٤]

فصاحب الاسم الحسن يدفعه اسمه إلى فعل الفعل المحمود وذلك حياء لما يحمله اسمه من المعاني الحسنة.

ومما يجب على الوالدين الاهتمام به عند تسمية المولود اختيار أحسن الأسماء وأجملها ،ويجب عليه أيضا أن يبتعد عن الأسماء القبيحة أو التي تكون ذات دلالة تسبب السخرية للمولود ،ولقد كان صلى الله عليه وسلم يغير الاسم القبيح إلى اسم أفضل منه لكراهية دلالة تلك الأسماء ومعانيها، وللأثر الذي يتركه الاسم في نفسية صاحبه.

ومن أمثلة الأسماء التي غيرها الرسول اسم عاصية إلى جميلة، وبرة إلى زينب لأن الله وحده يعلم أهل البر من غيرهم، **فعنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ ابْنَةً لِعُمَرَ كَانَتْ يُقَالُ لَهَا عَاصِيَةُ فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمِيلَةَ.**[٥]

وعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ قَالَ سَمَّيْتُ ابْنَتِي بَرَّةَ فَقَالَتْ لِي زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ : " **إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ هَذَا الِاسْمِ وَسُمِّيتُ بَرَّةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْبِرِّ مِنْكُمْ فَقَالُوا بِمَ نُسَمِّيهَا قَالَ سَمُّوهَا زَيْنَبَ** ".[١]

---

[١] . أحمد عطا عمر وآخرون،**تربية الطفل في الإسلام** ،مرجع سابق،ص ٤٩

[٢] . محمد نور بن عبد الحفيظ سويد ،**منهج التربية النبوية للطفل**،(ط١٣)، دار ابن كثير ،دمشق ، (٢٠٠٨)، ص ٦٦

[٣] . السيد علي شتا ومحمد صالح كرامي ،**النمو الاجتماعي في المجتمع الانتقالي** ، ص ١٣

[٤] . ابن القيم ، **تحفة المودود في أحكام المولود** ،مرجع سابق،ص ٨٧

[٥] . أخرجه **مسلم** في كتاب الآداب،باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية ونحوهما ،ح(٢١٣٩) ص (٩٥١)،من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن الحسن بن موسى عن حماد بن سلمة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر .

ومعنى هذه الأحاديث: تغيير الاسم القبيح أو المكروه إلى حسن، وقد ثبتت أحاديث بتغييره صلى الله عليه وسلم جماعة كثيرة من الصحابة، وقد بيّن صلى الله عليه وسلم العلة في هذين النوعين وما في معناها وهي التزكية أو خوف التَّطيّر.([٢])

ومما سبق يتبين أن على الآباء والأمهات أن ينهجوا الطريق الأقوم في تسمية بناتهم، وأن يجنبوهن الأسماء التي تحط من أقدارهن ،وتمس بكرامتهن، وتحطم من شخصياتهن ومعنوياتهن.

المطلب الخامس : العقيقة

تعتبر العقيقة وحلق شعر الرأس والتصدق بوزنه من الأحكام المتعلقة بحق المولود الجديد.

العقيقة في اللغة:

هي شعر كل مولود من الناس والبهائم ينبت وهو في بطن أمه، والذبيحة التي تُذبح عن المولود يوم سُبوعه عند حلق شعره.([٣])

والعقيقة في الاصطلاح الشرعي:

هي اسم لما يذبح في اليوم السابع يوم حلق رأس المولود ، وهي مستحبة.([٤])

وأما الأحاديث التي أكدت مشروعيتها فهي كثيرة ومنها :

عن سَلْمَانُ بْنُ عَامِرٍ الضَّبِّيُّ قَالَ : " سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ " **مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَةٌ فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى** ".([٥])

وعَنْ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ قَالَ : " قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " **كُلُّ غُلَامٍ رَهِينَةٌ بِعَقِيقَتِهِ تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ وَيُحْلَقُ وَيُسَمَّى** ".([٦])

---

[١] . أخرجه **مسلم** في كتاب الآداب ،باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية ونحوهما،ح (٢١٤٢) ص(٩٥٢)،من طريق عمرو الناقد عن هاشم بن القاسم عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن محمد بن عمرو بن عطاء.

[٢] .النووي،**صحيح مسلم بشرح النووي**،مرجع سابق،ج٧/ص١٢٥_١٢٦.

[٣] . د.إبراهيم أنيس وآخرون ،**المعجم الوسيط**،مرجع سابق،باب العين ، ص (٦٤٧).

[٤] . أحمد عيسى عاشور ،**الفقه الميسر في العبادات والمعاملات**،(ط١) ،دار الخير ،دمشق ،ص(٤٦٥).

[٥] . أخرجه **البخاري**،كتاب العقيقة،باب:إماطة الأذى عن الصبي في العقيقة،ح(٥٤٧٢)،ص(١٤٠١).

[٦] . أخرجه **أبو داود** في كتاب الضحايا،باب:العقيقة،ح(٢٨٣٨)،ج٣/ص١٣٩،واللفظ له،وأخرجه **الترمذي** في كتاب الأضاحي،باب العقيقة،ح(١٥٢٢)،ص٦٤١،وأخرجه **النسائي** في كتاب العقيقة،باب:متى يعق،ح(٤٢٢١)،ص٦٥١،وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب

فالحديث الشريف ينص على حكم العقيقة وحلق رأس المولود في اليوم السابع من ولادته.

عنْ أُمِّ كُرْزٍ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- : **"عَنِ الْغُلاَمِ شَاتَانِ مِثْلاَنِ وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ ".([1])**

وللعقيقة حِكم عديدة ،ومنها: ([2])

١. إحياء لسنة الرسول صلى الله عليه وسلم، حيث يحظى بالفضيلة والأجر عند الله تعالى.

٢. تزيد من معاني الألفة والمحبة والروابط الاجتماعية بين الأهل والأقرباء والجيران والأصدقاء، وذلك حينما يحضرون وليمة العقيقة ابتهاجاً بالمولود، وفرحاً بقدومه.

٣. تحقق التكافل الاجتماعي؛ حينما يُشرك في الانتفاع بالعقيقة بعض ذوي الحاجة والحرمان من الفقراء والمساكين.

٤. وفيها إعلان عن سنة ،ونسيكة مشروعة بسبب تجدد نعمة الله على الوالدين.

٥. فدية للمولود من المصائب والآفات، كما فدى الله إسماعيل عليه السلام بالذبح العظيم.

٦. فكاك لرهان المولود من الشيطان الرجيم، أو في الشفاعة لوالديه لقوله صلى الله عليه وسلم (الغلام مرتهن بعقيقته).

الذبائح،باب:العقيقة،ح(٣١٦٥)،ج٣/ص٣٥٥،كلهم إلا الترمذي من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب ،وأما الترمذي فعن طريق علي بن حجر عن علي بن مسهر عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن سمرة بن جندب،نحوه فأما أبو داود والنسائي فبلفظ(رهين نرهينة)،وأما ابن ماجه والترمذي فبلفظ(مرتهن). **قال الألباني :حديث صحيح**،سنن النسائي مذيلة بأحكام الألباني،ص٦٥١.

[1] . أخرجه **أبو داود** في كتاب الضحايا،باب:العقيقة: ح(٢٨٣٦)،ج٣/ص١٣٨، واللفظ له،وأخرجه **الترمذي** في كتاب الأضاحي،باب:الأذان في أذن المولود،ح(١٥١٦)،ص٦٣٩،وأخرجه **النسائي** في كتاب العقيقة، باب:العقيقة عن الجارية،ح(٤٢١٦)،ص٦٥٠،وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب الذبائح،باب:العقيقة،ح(٣١٦٢)،ج٣/ص٣٥٤،كلهم إلا النسائي من طريق سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت عن أم كرز،بنحوه،وأما النسائي فمن طريق عبيد الله بن سعيد عن سفيان عن عمرو عن عطاء عن حبيبة بن ميسرة عن أم كرز، إلا أن أبا داود بلفظ (مثلان)،وابن ماجه فبلفظ(متكافئتان)،والنسائي بلفظ(مكافأتان)،وزاد الترمذي(ولا يضركم ذكراناً كن أم إناثاً) وقال أبو عيسى :حديث حسن صحيح،ص ٦٣٩،**وقال الألباني:حديث صحيح**،سنن النسائي مذيلة بأحكام الألباني،ص٦٥٠.

[2] . انظر :عبد الله علوان ،**تربية الأولاد في الإسلام** ،ج١/ص(٩٢)،أحمد عطا عمر وآخرون،**تربية الطفل في الإسلام** ، ص(٥٣_٥٤)،والسيد أحمد فرج ،**الأسرة في ضوء الكتاب والسنة** ، (ط١)،دار الوفاء للنشر،المنصورة،(١٩٨٧)،ص(١٦٣).

٧. التلطف بإشاعة نسب الولد حتى لا يقال فيه ما لا يستحسن.

٨. إظهار الفرح والسرور بمولود مسلم، يكاثر به الرسول صلى الله عليه وسلم.

وشرع في المذبوح عن الذكر أن يكون شاتين إظهارا لشرفه وإباحة لمحله الذي فضله الله به على الأنثى كما فضله في الميراث والدية والشهادة .([١])

وهذه الأحكام التي ذُكرت في هذا المبحث وتشمل: (البشارة والتهنئة بالمولود عن الولادة، الأذان في أذن المولود عن الولادة ،تحنيك المولود عند الولادة تسمية المولود العقيقة) من الأمور التي حث عليها الرسول صلى الله عليه وسلم على الالتزام بها واعتبرها من حقوق المولود والمولودة في الإسلام، وما ذكرت في حق الذكور ينطبق على الإناث ،إلا ما جاء فيه تفصيل كالعقيقة ،لذلك يجب على الآباء والأمهات الالتزام بهدي النبي صلى الله عليه وسلم ،ليحظوا برضا الله تعالى .

[١] . ابن القيم ، تحفة المودود في أحكام المولود ،مرجع سابق،ص ٥٥

المبحث الثاني : الهدي النبوي في تربية البنات في مرحلة الطفولة

ركزّت التربية الإسلامية على النمو المتكامل للفرد، واهتمت بتربية الطفل وتنميته في جميع جوانب الحياة ،مما أدى إلى اتصافها بصفة الشمول والتوازن، وتعد مرحلة الطفولة من أهم مراحل حياة الإنسان لارتكاز جميع المراحل الأخرى عليها، ولأهمية مرحلة الطفولة في غرس العقيدة والعبادة والعلم والصحة وغير ذلك في الطفل ،فهم يولدون كصفحةٍ بيضاء ،وعلى الآباء والمربين مسؤولية ملء هذه الصفحة بالعقيدة الصحيحة ،والأفكار الإسلامية، التي تؤهلهم ليكونوا شباباً ذَوي إنتاجية فعّالة في المجتمع، وسبباً من أسباب رُقيّه وتقدمه ،فَهُم نواة المجتمع الذي سوف يأتي بعدنا _إن شاء الله ليكمل مسيرة الاستخلاف في الأرض.

المطلب الأول : الطفولة في اللغة والاصطلاح

الفرع الأول:الطفولة في اللغة

الطِّفل :هو المولود ما دام نَاعماً رَخْصاً، والد حتى البلوغ ،وقد يستوي فيه المذكر والمؤنث والجمع.([1])والطُّفولة :هي المرحلة من الميلاد إلى البلوغ.([2])

الفرع الثاني: الطفولة في الاصطلاح

هي معنى جامع يضم جميع الأعمار ما بين المرحلة الجنينية ومرحلة الاعتماد على النفس ،وهي محددة بالفترة الواقعة ما بين الحلم وسن الثامنة عشرة ،وتشمل مراحل النمو، مرحلة ما قبل الميلاد، ومرحلة المهد، ومرحلة الطفولة المبكرة ،والطفولة المتأخرة ،والبلوغ ،ومرحلة المراهقة حتى سن الثامنة عشرة.([3])

والطفولة أيضا: هي الفترة التي يقضيها الصغار من أبناء البشر من حياتهم منذ الميلاد إلى أن يكتمل نموهم ويصلوا إلى حالة النضج.([4])

الفرع الثالث: تقسيمات مرحلة الطفولة

وتنقسم مرحلة الطفولة عند علماء النفس إلى ثلاث مراحل : ([1])

---

[1] . **أنيس وآخرون،المعجم الوسيط،مرجع سابق،ص (٥٨٦).**
[2] . **المرجع ذاته ، ص (٥٨٧).**
[3] . د.أحمد مصطفى القضاة،**نظرات في الطفولة**،(ط١)،(٢٠١٠)،ص١٣ ،نقلاً عن المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية في جمهورية مصر العربية ومنظمة الأمم المتحدة للأطفال"اليونيسف"،دراسة مسحية على مستوى مصر عام(١٩٧٦)،لبحث احتياجات الطفولة فيها.
[4] . عيسى الجراجرة،**ريادة الإسلام في تفهم خصوصية عالم الطفل**،دار ابن رشد،عمان،(١٩٩٨)،ص ٤٤.

١. **مرحلة الطفولة المبكرة (الحضانة)**

تبدأ هذه المرحلة من ثلاثة أعوام وتستمر إلى خمس سنوات.

٢. **مرحلة الطفولة الوسطى**

وهي تبدأ من سن ست سنوات إلى سن ثماني سنوات.

٣. **مرحلة الطفولة المتأخرة**

وهي تبدأ من سن تسع سنوات إلى اثنا عشر سنة

الفرع الرابع: طبيعة الطفولة

أما طبيعة الطفولة فإنها مرحلة من مراحل الإنسان التي تتسم بصفات وملامح تختلف عن مراحل الإنسان الأخرى، فمرحلة الطفولة هي مرحلة الضعف البشري ،إذ يحتاج فيها إلى العون والمساعدة ،والحماية ،والرعاية، والتغذية والتوجيه، حتى تبدأ طفولته بالتقلص شيئاً فشيئاً بعد أن ينمو الإنسان نموه الطبيعي ويرتقي بنفسه ارتقاءً طبيعياً إلى أن تتضاءل الحاجة الطفولية ثم تنتهي بانتهاء المرحلة.([٢])

المطلب الثاني : التربية العقائدية للبنات في مرحلة الطفولة

يعد الجانب العقائدي من أهم جوانب التربية، لأنه الأساس في الدين وفي بناء الأمة الإسلامية، إذ إن العقيدة هي القوة الدافعة إلى العمل والمُوجهة إلى أعمال وغايات سامية، وبقدر قوة العقيدة يندفع الأفراد والجماعات إلى الأعمال الإيجابية. ([٣])

والتربية أساساً تعتمد على نمو الاستعدادات الطبيعية والنفسية في الإنسان حتى تبلغ الكمال الذي يمكن أن تصل إليه تلك الاستعدادات، فلوجود الاستعداد للاعتقاد في الإنسان نستطيع تنمية هذا الاستعداد، وتوجيهه نحو الاعتقاد الصحيح، وإبعاده عن دخول الاعتقادات الخرافية والباطلة، وتطهير عقولهم وقلوبهم من الشبهات والشكوك التي تجعل الإنسان مزعزعاً في سلوكه وتدينه وتصرفاته.([٤])

---

[١] . انظر كتب علم نفس النمو،انظر :عباس محمود عوض،**المدخل إلى علم نفس النمو (الطفولة ، المراهقة ، الشيخوخة)** ،دار المعرفة الجامعية ، (١٩٩٩) ،ص (٥١-٥٢).

[٢] .د.أحمد القضاة،**نظرات في الطفولة**،مرجع سابق،ص١٤.

[٣] . محمد نور بن عبد الحفيظ سويد ،**منهج التربية النبوية للطفل**،(ط١٣)،دار ابن كثير،دمشق، (٢٠٠٨)، ص(٢٨) ومقداد يالجن ،**جوانب التربية الإسلامية الأساسية**،(ط١) ،(١٩٨٦) ، ص (١٤٤)

[٤] .مقداد يالجن ،**جوانب التربية الإسلامية الأساسية**،مرجع سابق،ص(١٤٥_١٤٦).

ومن خلال استعراض الأحاديث النبوية تتبين أسس التربية العقائدية:

الأساس الأول: إحياء بذرة الفطرة في نفس الطفل ويتمثل ذلك بتلقينه كلمة التوحيد بالآذان في الأذن

قال تعالى : " **فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ** ".([١])

والفِطرة لغة: هي الخِلقة التي يكون عليها كل موجود أول خلقه، والطبيعة السليمة لم تُشَب بعيب.([٢])

والفِطرة : هي الخِلقة الثابتة المستقيمة التي وضعها الله عز وجل في الإنسان منذ ولادته ،تتميز بجذورها الغريزية الباطنية، والتي لا تتحقق بدون تعليم، ولا تتأثر بالعوامل الخارجية كالعوامل الجغرافية والسياسية والاقتصادية.([٣])

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قالَ :" قالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ ،أَوْ يُنَصِّرَانِهِ ،أَوْ يُمَجِّسَانِهِ كَمَثَلِ الْبَهِيمَةِ تُنْتَجُ الْبَهِيمَةَ هَلْ تَرَى فِيهَا جَدْعَاءَ**".([٤])

فمن الأمور المسلَّم بها لدى علماء التربية والأخلاق أن الطفل حين يولد، يولد على فطرة التوحيد، وعقيدة الإيمان بالله تعالى، وعلى أصالة الطهر والبراءة ،فإذا تهيأت له التربية الواعية، والخُلطة الاجتماعية الصالحة، والبيئة التعليمية المؤمنة ،نشأ الولد_لاشك_على الإيمان الراسخ ،والأخلاق الفاضلة، والتربية الصالحة.([٥])

يقول ابن القيم في: "فإذا كان وقت نطقهم ؛فليلقنوا لا إله إلا الله محمد رسول الله وليكن أول ما يقرع مسامعهم معرفة الله سبحانه وتوحيد ه،وأنه سبحانه فوق عرشه ينظر إليهم، ويسمع كلامهم ،وهو معهم أينما كانوا ،وكان بنو إسرائيل كثيراً ما يسمون أولادهم ب_ عمانويل_،

---

[١] . سورة الروم، آية(٢٠).

[٢] . أنيس وآخرون،**المعجم الوسيط**،مرجع سابق،ص(٧٢٨).

[٣] . سهام مهدي جبار،**الطفل في الشريعة الإسلامية ومنهج التربية النبوية** ،(ط١)،المكتبة العصرية،بيروت،ص (١٨٦).

[٤] . أخرجه **البخاري** في كتاب الجنائز،باب:ما قيل في أولاد المشركين،ح(١٣٨٥)،ص٢٤١ ،من طريق آدم عن ابن أبي ذئب عن الزُهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة.

[٥] . علوان،**تربية الأولاد في الإسلام**،مرجع سابق،(ج١/ص١٥٢).

ومعنى هذه الكلمة إلهنا معنا، ولهذا كان أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن ،بحيث إذا وعى الطفل وعَقِل علم أنه عبد الله وأن الله هو سيده ومولاه ".([١])

وروى أبو داود :عن أبي رافع قَالَ :"**رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذَّنَ فِي أُذُنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ حِينَ وَلَدَتْهُ فَاطِمَةُ بِالصَّلَاةِ".**([٢])

وسر الأذين كما قال ابن القيم:" وسر التأذين والله أعلم، أن يكون أول ما يقرع سمع الإنسان كلماته المتضمنة لكبرياء الرب وعظمته، والشهادة التي أول ما يدخل بها في الإسلام، فكان ذلك كالتلقين له شعار الإسلام عند دخوله إلى الدنيا كما يلقن كلمة التوحيد عند خروجه منها، وغير مستنكر وصول أثر التأذين إلى قلبه وتأثيره به وإن لم يشعر، مع ما في ذلك من فائدة أخرى وهي هروب الشيطان من كلمات الأذان، وهو كان يرصده حتى يولد فيقارنه للمِحنة التي قدرها الله و شاءها، فيسمع شيطانه ما يضعفه ويغيظه أول أوقات تعلقه به، وفيه معنى آخر وهو أن تكون دعوته إلى الله وإلى دينه الإسلام وإلى عبادته، سابقة على دعوة الشيطان ،كما كانت فِطرة الله التي فُطر عليها سابقة على تغيير الشيطان لها ونقله عنها".([٣])

الأساس الثاني : غرس محبة الله تعالى و تربية روح المراقبة واستشعار عظمة الله تعالى

وذلك بترويض الطفلة على أن الله تعالى يراقبها ويراها، ويعلم ما تخفي الصدو ر،ويجب على الآباء تعميق ذلك في نفوس البنات، وترويضهن عليه في كل أحواهن ،فيتعلمن الإخلاص لله تعالى في كل الأقوال والأفعال وسائر تصرفاتها ،لتحقيق معاني العبودية الحَقة.

فعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ " **كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ يَا غُلَامُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ احْفَظْ اللَّهَ يَحْفَظْكَ احْفَظْ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلْ اللَّهَ وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ رُفِعَتْ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتْ الصُّحُفُ**".([٤])

---

[١] . ابن القيم ،تحفة المودود بأحكام المولود،مرجع سابق،ص(١٦٤).

[٢] . سبق تخريجه ،ص(٣٧).

[٣] . المرجع ذاته،ص٤٩.

[٤] . أخرجه **الترمذي** ،في كتاب القيامة والرقائق،باب:(باب)،ح(٢٥١٦)،ص٩٨٣،من طريق أحمد بن محمد بن موسى عن عبد الله بن المبارك عن ليث بن سعد وابن لهيعة ،ومن طريق عبد الله بن عبد الرحمن عن أبو الوليد عن الليث بن سعد وكلاهما عن قيس بن الحجاج عن ابن عباس ،قال أبو عيسى:حديث حسن صحيح ،ص٩٨٣،وقال الألباني: صحيح

يقول ابن العثيمين : قال له يا غلام ؛لأن ابن عباس_رضي الله عنه_كان صغيراً ،فإن صلى الله عليه وسلم توفي وقد ناهز الاحتلام ،يعني من الخامسة عشرة إلى السادسة عشرة أو أقل ،فكان راكباً خلف الرسول صلى الله عليه وسلم فوجه إليه هذا النداء (يا غلام احفظ الله يحفظك)،كلمة جليلة عظيمة ،احفظ الله، وذلك بحفظ شرعه ودينه، بأن تمتثل لأوامره ،وتجتنب نواهيه ،ومن يحفظ الله يحفظه الله في بدنه وماله وأهله وفي دينه ،بأن يسلمه من الزيغ والضلال ،ويجد الله أمامه يدله على كل خير ويذود عنه كل شر، ولاسيما إذا حفظ الله بالاستعانة به، والتوكل عليه، ولا يهتم بأحد ،لأنه يعلم أنه لو اجتمع كل الخلق على أن يضروه بشيء لم يضروه إلا بشي قد كتبه الله عليه.([1])

فإذا حفظت الطفلة هذا الحديث، وفهمته جيداً ،فيكون هو الدافع لها للاستعانة بالله تعالى؛ ومراقبته لها، وإيمانها بأن كل شيء بيد الله تعالى ،فلن يصيبها الإ ما كتب الله لها ولو اجتمع الناس جميعا على أمر لم يكتبه الله لها لما كان، هذا الإيمان يدفع في النفس الشعور بالراحة والطمأنينة .

المطلب الثالث : التربية العبادية للبنات في مرحلة الطفولة

التربية العبادية: هي التربية التي تتطلب القيام بأركان الإسلام العملية ليكون المسلمُ، مسلمَ فعلٍ كما هو مسلمُ قولٍ، بحيث تظهر آثار هذه الأركان في حياة المجتمع الخاصة والعامة. ([2])

وبناء العبادة يعد مُكملاً لبناء العقيدة، كما أنها المُنعكس الذي يعكس صورة العقيدة ويجسمها ؛فالعقيدة الجانب الفكري والروحي، والعبادة هي الجانب العملي السلوكي الذي يُعبر عن المعتقدات الفكرية.

ولا تعد مرحلة الطفولة مرحلة تكليف ،وإنما هي مرحلة إعداد وتدريب وتعويد ؛للوصول إلى مرحلة التكليف عند البلوغ، ليسهل عليه أداء الواجبات والفرائض.

أسس التربية العبادية في مرحلة الطفولة :

الأساس الأول : الصلاة

---

[1] . انظر:ابن العثيمين:**شرح رياض الصالحين للنووي**،مرجع سابق،ج١/ص٢٥٦_٢٥٩(بتصرف).

[2] .الفندي،**تربية الطفل في الإسلام**،مرجع سابق،ص١١٢.

الصلاة هي الركن الثاني من أركان الإسلام بعد الشهادتين ،وهي عمود الدين، والواجب على الأسرة المسلمة أن تحرص على تربية بناتهم على أدائها وإقامتها،يقول تعالى: **"وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا".**([1])

يقول ابن كثير:" أي استنقذهم من عذاب الله بإقام الصلاة، واصطبر أنت على فعلها".([2])

الفرع الأول: الأمر بالصلاة

لقد بينت الأحاديث النبوية العمر الذي يُبدأ فيه بمرحلة التعليم والأمر وهو سن السابعة، وتبدأ مرحلة المحاسبة عليها وتوبيخها بتركها أو التقصير في أدائها وهو سن العاشرة، فيجوز للوالدين استخدام الضرب تأديباً لها على تقصيرها في أداء الصلاة كما نصت على ذلك الأحاديث النبوية:

فعَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : **قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : "مُرُوا الصَّبِيَّ بِالصَّلَاةِ إِذَا بَلَغَ سَبْعَ سِنِينَ ، وَإِذَا بَلَغَ عَشْرَ سِنِينَ فَاضْرِبُوهُ عَلَيْهَ".**([3])

وقوله : " علموا الصبي الصلاة "، وفي رواية أبي داود : مروا الصبي بالصلاة ،قال العلقي في شرح الجامع الصغير :بأن يعلموهم ما تحتاج إليه الصلاة من شروط وأركان، وأن يأمروهم بفعلها بعد التعليم ،وأجرة التعليم في مال الصبي إن كان له مال وإلا فعلى الولي
" ابن سبع سنين ":حال من الصبي وهكذا ابن عشرة وفي رواية أبي داود : إذا بلغ سبع سنين " واضربوه عليها ":أي على تركها والضمير يرجع إلى الصلاة " ابن عشرة " ،قال العلقي : إنما أمر بالضرب لعشر لأنه حد يتحمل فيه الضرب غالباً، والمراد بالضرب ضرباً غير مبرح ،وأن يتقي الوجه في الضرب.([4])

الفرع الثاني : الحرص على خروج البنات لصلاة العيدين

---

[1] . سورة طه ، آية (١٣٢).

[2] . ابن كثير،**تفسير القرآن العظيم**،مرجع سابق،ج١٤/ص(٣١٣).

[3] . أخرجه **أبو داود** في كتاب الصلاة،باب:متى يؤمر الغلام بالصلاة،ح(٤٩٤)،ج١/ص(٢٠٢)،واللفظ له،وأخرجه **الترمذي** في كتاب الصلاة،باب:ما جاء متى يؤمر الصبي بالصلاة،ح(٤٠٧)،ص(١٩٦)، ورواه **أحمد** في مسنده ج٢٤/ص٥٦،ح(١٥٣٣٩)،جميعهم من طريق عبد الملك بن الربيع ابن سبرة عن أبيه عن جده به،**قال الترمذي : حسن صحيح**،ص(١٩٦)،**وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي**،أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى : ٨٥٢هـ)، **تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**،(ط١)،دار الكتب العلمية،بيروت،(١٩٨٩)،ج١/ص٤٧٠.

[4]. محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري(٣٥٣هـ)،**تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**،دار الكتاب العربي،بيروت،**ج١/ص٤٤٢**

كان صلى الله عليه وسلم يأمر النساء بحضور صلاة العيدين حتى المرأة الحائض وذلك من باب حرصه على انتفاعها بما ستسمعه من الخير ،وحضور دعوة المسلمين، إلا أنها تعتزل المصلى وقت الصلاة وتحضر الخطبة.

فعَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ : " **كُنَّا نَمْنَعُ عَوَاتِقَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ فِي الْعِيدَيْنِ فَقَدِمَتْ امْرَأَةٌ فَنَزَلَتْ قَصْرَ بَنِي خَلَفٍ فَحَدَّثَتْ عَنْ أُخْتِهَا وَكَانَ زَوْجُ أُخْتِهَا غَزَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثِنْتَيْ عَشَرَةَ غَزْوَةً وَكَانَتْ أُخْتِي مَعَهُ فِي سِتٍّ قَالَتْ كُنَّا نُدَاوِي الْكَلْمَى وَنَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى فَسَأَلَتْ أُخْتِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعَلَى إِحْدَانَا بَأْسٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ أَنْ لَا تَخْرُجَ قَالَ لِتُلْبِسْهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا وَلْتَشْهَدْ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ فَلَمَّا قَدِمَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ سَأَلْتُهَا أَسَمِعْتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ بِأَبِي نَعَمْ وَكَانَتْ لَا تَذْكُرُهُ إِلَّا قَالَتْ بِأَبِي سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَخْرُجُ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْخُدُورِ أَوْ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتُ الْخُدُورِ وَالْحُيَّضُ وَلْيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ وَيَعْتَزِلُ الْحُيَّضُ الْمُصَلَّى قَالَتْ حَفْصَةُ فَقُلْتُ الْحُيَّضُ فَقَالَتْ أَلَيْسَ تَشْهَدُ عَرَفَةَ وَكَذَا وَكَذَا**".([1])

العواتق : جمع عاتق ، وهي البكر البالغ التي لَم تزوج ،والجلباب: هي الملاءة المغطية للبدن كله ، تلبس فوق الثياب ، وتسميها العامة : الإزار ، ومنه قول الله: "**يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلابِيبِهِنَّ**".([2])

وفي الحديث : أمر للنساء بشهود العيدين ،معللاً بما فيهِ مِن شهود الخير ودعوة المسلمين.([3])

قال المهلب : فيه جواز خروج النساء الطاهرات والحُيَّض إلى العيدين وشهود الجماعات ، ويعتزل الحيض المصلى ، ويكنَّ فيمن يدعو ، ويُؤَمِّن ، رجاء بركة المشهد الكريم.([4])

الأساس الثاني : الصيام

تعد عبادة الصوم من العبادة التي تربي الفتاة على كبح جِماح شهوتها للطعام والشراب ، وتعودها الصبر ، وفي الحديث الشريف التالي دليل على مشروعية تمرين الأطفال على الصيام

---

[1] . أخرجه **البخاري** في كتاب الحيض ، باب شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين ويعتزلن المصلى ، ح (٣٢٤) ، ص ٦٣

[2] . **سورة الأحزاب ، آية (٥٩).**

[3] . أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي(٨٥٢هـ)،**فتح الباري شرح صحيح البخاري**،دار المعرفة،بيروت ،(١٣٧٩)،ج١/ص٥٠٧

[4] .أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي ، **شرح صحيح البخاري لابن بطال**،(ط٢)، مكتبة الرشد،الرياض ،(٢٠٠٣)،ج١/ص٤٥٠

لأنه كما يتضح من الحديث أنهم دون سن التكليف والهدف من صيامهم التدريب والاعتياد على الصيام .

فعَنْ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ قَالَت : " أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الْأَنْصَارِ الَّتِي حَوْلَ الْمَدِينَةِ مَنْ كَانَ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ وَمَنْ كَانَ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلْيُتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ فَكُنَّا بَعْدَ ذَلِكَ نَصُومُهُ وَنُصَوِّمُ صِبْيَانَنَا الصِّغَارَ مِنْهُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَنَذْهَبُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَنَجْعَلُ لَهُمْ اللُّعْبَةَ مِنْ الْعِهْنِ فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهَا إِيَّاهُ عِنْدَ الْإِفْطَارِ".([1]**)**

أجمع العلماء أنه لا تلزم العبادات والفرائض إلا عند البلوغ ،إلا أن كثيرًا من العلماء استحبوا أن يدرب الصبيان على الصيام والعبادات رجاء بركتها لهم، وليعتادوها ،وتسهل عليهم إذا لزمتهم، قال المهلب :وفي هذا الحديث من الفقه أن من حمل صبياً على طاعة الله ودربه على التزام شرائعه فإنه مأجور بذلك ،وأن المشقة التي تلزم الصبيان في ذلك غير محاسب بها من حملهم عليها، قال ابن المنذر :واختلفوا في الوقت الذي يؤمر فيه الصبيان بالصيام ،فكان الحسن، وابن سيرين، وعروة، وعطاء، والزهري ،وقتادة ،والشافعي يقولون : يؤمر به إذا أطاقه، وقال الأوزاعي :إذا أطاق صوم ثلاثة أيام تباعًا لا يخور فيهن ولا يضعف حمل على صوم رمضان، وقال إسحاق :إذا بلغ ثنتى عشرة سنة أحببت له أن يتكلف الصيام للعادة، وقال ابن الماجشون :إذا أطاقوا الصيام ألزموه ،فإن أفطروا لغير عذر ولا علة فعليهم القضاء ،وقال أشهب : يستحب لهم إذا أطاقوه .([2])

فيتبين من خلال أقوال العلماء السابقة أن من واجب الوالدين تعويد البنات على الصيام منذ الطفولة حتى تعتاد الصيام قبل أن تصل إلى سن التكليف ،وربطوا تعويدها بتحملها لمشقة الصيام.

---

[1] . أخرجه مسلم في كتاب الصيام ، باب ، من أكل في عاشوراء فليكف بقية يومه ، ح (١١٣٦) ، ص ٤٦١

[2] . **ابن البطال،** شرح صحيح البخاري لابن بطال،**مرجع سابق،ج٤/ص١٠٧**

المبحث الرابع :التربية الجمالية للبنات في مرحلة الطفولة

تدعو التربية الإسلامية دائماً، وتحث على الاهتمام بالمظهر الشخصي والناحية الجمالية، ليكون المسلم جميلاً في مظهره، متناسقاً في هِندامه ،بعيداً عن والقذارة والإهمال والعشوائي ة.قال تعالى : " **يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ**".([1])

وكما جاء في الحديث الذي رواه ابن مسعود ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : " **إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ** ".([2])

وليس هذا فحسب؛ بل إن في ذلك إشباعاً لحاسة الجمال في نفس المسلم، فيتولد في أعماقه إيمانٌ شديدٌ بعظمة الخالق سبحانه الذي خلق فأحسن الخلق، وصور فأحسن التصوي ر؛فكان من الملائم أن يُحافظ الإنسان على ذلك الحُسن والجمال ،وأن يحرص على عدم تشويهه أو إفساده أو العبث به.

أسس التربية الجمالية للبنات :

حث الإسلام على الاهتمام بالمظهر الحسن والهيئة الجميلة ؛ وجعل لذلك أسس تُربي البنات تربيةً جماليةً تتمثل في:

الأساس الأول : مراعاة سنن الفِطرة

فَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- « عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ قَصُّ الشَّارِبِ وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ وَالسِّوَاكُ وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ وَقَصُّ الأَظْفَارِ وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ وَنَتْفُ الإِبْطِ وَحَلْقُ الْعَانَةِ وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ ». قَالَ زَكَرِيَّاءُ قَالَ مُصْعَبٌ وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ الْمَضْمَضَةَ. زَادَ قُتَيْبَةُ قَالَ وَكِيعٌ انْتِقَاصُ الْمَاءِ يَعْنِى الاِسْتِنْجَاءَ.([3])

قوله : ((عشرٌ من الفطرة))؛المراد بالفطرة هنا:السنة ،قاله الخطابي، وهذه الخصال مجتمعة في أنها محافظةٌ على حسن الهيئة والنظافة ،وكلاهما يحصل به البقاء على أصل كمال الخِلقة التي خلق الإنسان عليها، وبقاء هذه الأمور وترك إزالتها تشوه الإنسان وتقبحه،بحيث

---

[1] . سورة الأعراف،آية (٣١).

[2] . أخرجه **مسلم**،في كتاب: الإيمان،باب:تحريم الكبر وبيانه،ح(٩١)،ص٦٠.

[3] . أخرجه **مسلم**، في كتاب الطهارة،باب:خصال الفطرة،ح(٢٦١)،ص١٣٠، من طريق قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب عن وكيع عن زكرياء بن أبي زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن عبد الله بن الزبير عن عائشة.

يُستقذر ويجتنب، فيخرج عما تقتضيه الفطرة الأولى، فسميت هذه الخصال : فطرة لهذا المعنى.([1])

يقول النووي : وليست منحصرة في العشر وقد أشار صلى الله عليه و سلم إلى عدم انحصارها فيها بقوله من الفطرة والله أعلم، وأما الفطرة فقد اختلف في المراد بها هنا فقال أبو سليمان الخطابي ذهب أكثر العلماء إلى أنها السنة وكذا ذكره جماعة غير الخطابي قالوا ومعناه أنها من سنن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم وقيل هي الدين.([2])

وأما تفصيلها فغسل البراجم فهو بالموحدة والجيم جمع بُرُجمة بضمتين ،وهي عُقد الأصابع التي في ظهر الكف ،قال الخطابي هي المواضع التي تتسخ ويجتمع فيها الوسخ، ولاسيما ممن لا يكون طري البدن ،وقال الغزالي كانت العرب لا تغسل اليد عقب الطعام فيجتمع في تلك الغضون وسخ فأمر بغسلها،قال النووي وهي سنة مستقلة ليست مختصة بالوضوء يعني أنها يُحتاج إلى غسلها في الوضوء والغسل والتنظيف، وقد ألحق بها إزالة ما يجتمع من الوسخ في معاطف الأذن وقعر الصماخ فإن في بقائه إضرارا بالسمع.([3])

وأما انتقاص الماء ؛هو الانتضاح ،وقال وكيع : هو الاستنجاء بالماء ،وخرج نتف الإبط وحلق العانة على المتيسر في ذلك ،ولو عكس فحلق الإبط ونتف العانة جاز لحصول النظافة بكل ذلك، وقد قيل :لا يجوز في العانة إلا الحلق ؛لأن نتفها يؤدي إلى استرخائها ،وذكره أبو بكر بن العربي، والاستحداد :استعمال الحديدة في الحلق ،وتقليم الأظفار :قصها، والقُلامَةُ :ما يزال منها.([4])

ويتضح مما سبق أن جميع هذه السنن تُعنى بمظهر الإنسان المسلم وجمال هيئته ،وأنها تعمل في مجموعها على وضع الشخصية المسلمة في وضعٍ متوازنٍ ،يُمثل الوسطية المطلوبة من الإنسان المسلم ؛فلا إفراط ولا تفريط، ولا غلو ولا تقصير وليس هذا فحسب ؛بل إن هذه السنن تمنح الإنسان تكريماً إلهياً يأتي كأبدع ما يكون التكريم .

[1] . أحمد بن أبي حفص،**المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**،مرجع سابق،ج٣،ص١٣٨

[2] . النووي،**المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**،(ط٢)،دار إحياء التراث العربي ،بيروت،(١٣٩٢هـ)،ج٣/ص١٤٧

[3] . ابن حجر، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**،مرجع سابق،ج١٠/ص٣٣٧

[4]. أحمد بن أبي حفص،**المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**،مرجع سابق،ج٣،ص١٣٨.

وجاء هذا الحديث ليقدم من خـلال سُنن الفِطْرة أُنموذجاً فريداً للتربية الإسلامية، يتحقق في كرامة الإنسان المسلم الذي أراد الله أن يكون مُستخلفاً ومُكرَّماً في الأرض، ويتمثل في توازن شخصيته المُتميزة في جوانبها المختلفة.

ويتمثل واجب الآباء وخاصة الأمهات في تعويد ابنتها على هذه السنن منذ صغرها حتى تعتادها وتعلمها وتطبقها، لأن هذه الخصال لها الأثر الأكبر في المحافظة على صحة البنت في الدرجة الأولى، إضافة لظهورها بمظهر حسن وهيئة جميلة كما أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم .

الأساس الثاني : ترك الأمور التي فيها تغير لخلق الله

عَنْ عَبْدِ اللهِ ،قَالَ : لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُوتَشِمَاتِ ،وَالْمُتَنَمِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللهِ فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ فَجَاءَتْ فَقَالَتْ إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ فَقَالَ وَمَا لِي لاَ أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، وَمَنْ هُوَ فِي كِتَابِ اللهِ فَقَالَتْ لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللَّوْحَيْنِ فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا تَقُولُ قَالَ لَئِنْ كُنْتِ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ أَمَا قَرَأْتِ {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} قَالَتْ بَلَى قَالَ فَإِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُ قَالَتْ فَإِنِّي أَرَى أَهْلَكَ يَفْعَلُونَهُ قَالَ فَاذْهَبِي فَانْظُرِي فَذَهَبَتْ فَنَظَرَتْ فَلَمْ تَرَ مِنْ حَاجَتِهَا شَيْئًا فَقَالَ لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ مَا جَامَعَتْنَا".([1])

أما (الواشمة) بالشين المعجمة ففاعلة الوشم ، وهي أن تغرز إبرة أو مسلة أو نحوهما في ظهر الكف أو المعصم أو الشفة أو غير ذلك من بدن المرأة حتى يسيل الدم، ثم تحشو ذلك الموضع بالكحل أو النورة، فيخضر، وقد يفعل ذلك بدارات ونقوش ،وقد تكثره وقد تقلل ،وفاعلة هذا واشمة ،وقد وشمت تشم وشماً، والمفعول بها موشومة، فإن طلبت فعل ذلك بها فهي مستوشمة ،وهو حرام على الفاعلة والمفعول بها باختيارها ،والطالبة له ،وقد يفعل بالبنت وهي طفلة فتأثم الفاعلة ،ولا تأثم البنت لعدم تكليفها حينئذ ،قال أصحابنا : هذا الموضع الذي وشم يصير نجساً، فإن أمكن إزالته بالعلاج وجبت إزالته، وإن لم يمكن إلا بالجرح فإن خاف منه التلف أو فوات عضو أو منفعة عضو أو شيئا فاحشا في عضو ظاهر لم تجب إزالته ،فإذا بان لم يبقَ عليه إثم ،وإن م يخف شيئاً من ذلك ونحوه لزمه إزالته ،ويعصي بتأخيره، وسواء في هذا كله الرجل والمرأة .([2])

وأما (النامصة): بالصاد المهملة فهي التي تزيل الشعر من الوجه ،والمتنمصة التي تطلب فعل ذلك بها،وهذا الفعل حرام إلا إذا نبتت للمرأة لحية أو شوارب ،فلا تحرم إزالتها، بل يستحب

---

[1] . أخرجه **البخاري** في كتاب تفسير القرآن الكريم،باب: (وما آتاكم الرسول فخذوه)،ح(٤٨٨٦)،ص٩٢٣

[2] . النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**،مرجع سابق،ج٧/ص ٢٤١

عندنا، وقال ابن جرير :لا يجوز حلق لحيتها ولا عنقتها ولا شاربها، ولا تغيير شيء من خلقتها بزيادة ولا نقص ،ومذهبنا ما قدمناه من استحباب إزالة اللحية والشارب والعنق ،وأن النهي إنما هو في الحواجب وما في أطراف الوجه نورواه بعضهم (المنتمصة) بتقديم النون، والمشهور تأخيرها ،ويقال للمنقاش مِنماص بكسر الميم .([1])

وأما (المتفلجات): بالفاء والجيم ، والمراد مفلجات الأسنان بأن تبرد ما بين أسنانها الثنايا والرباعيات ،وهو من الفلج بفتح الفاء واللام ،وهي فرجة بين الثنايا والرباعيات، وتفعل ذلك العجوز ومن قاربتها في السن إظهارا للصغر وحسن الأسنان ،لأن هذه الفرجة اللطيفة بين الأسنان تكون للبنات الصغار ،فإذا عجزت المرأة كبرت سنها وتوحشت فتبردها بالمبرد لتصير لطيفة حسنة المنظر وتوهم كونها صغيرة ،ويقال له أيضا الوشر ،ومنه لعن الواشرة والمستوشرة ،وهذا الفعل حرام على الفاعلة والمفعول بها لهذه الأحاديث ،ولأنه تغيير لخلق الله تعالى، ولأنه تزوير ولأنه تدليس .([2])

وأما قوله : (المتفلجات للحسن): فمعناه يفعلن ذلك طلبا للحسن، وفيه إشارة إلى أن الحرام هو المفعول لطلب الحسن ،أما لو احتاجت إليه لعلاج أو عيب في السن ونحوه فلا بأس والله أعلم.([3])

فيتبين مما سبق أن النبي صلى الله عليه وسلم حرم على البنت المسلمة النمص والوشم والفلج ،أو أي قد يؤدي إلى تغيير خلق الله تعالى، ولعن من تفعل ذلك لنفسها أو لغيرها، لأن في ذلك تغيير لخلق الله تعالى ،وهنا يجب على الأم أن تربي ابنتها على حرمة ذلك حتى لا تقربه خاصة ونحن نرى كم من بناتنا المسلمات مبتليات بهذه الأفعال المحرمة.

الأساس الثالث : تحريم التشبه بالرجال

فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : " لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ".([4])

قال النووي رحمه الله: وذلك أن الله سبحانه وتعالى خلق الذكور والإناث، وجعل لكل منهما مزية الرجال يختلفون عن النساء في الخِلقة والخلق والقوة والدين وغير ذلك ،والنساء كذلك يختلفن عن الرجال فمن حاول أن يجعل الرجال مثل النساء أو أن يجعل النساء مثل الرجال ،فقد

---

[1] . المرجع ذاته/ج٧،س٢٤١

[2] . النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**،مرجع سابق،ج٧/ص ٢٤١

[3] . **المرجع ذاته/ج٧،ص٢٤١.**

[4] . أخرجه **البخاري**،في كتاب اللباس،باب:المتشبهون بالنساء،والمتشبهات بالرجال،ح(٥٨٨٥)،ص١١٠٨

حاد الله في قدره وشرعه لأن الله سبحانه وتعالى له حكمة فيما خلق وشرع ولهذا جاءت النصوص بالوعيد الشديد باللعن ،وهو الطرد والإبعاد عن رحمة الله لتشبه الرجل بالمرأة أو المرأة بالرجل فمن تشبه بالنساء فهو ملعون على لسان النبي صلى الله عليه وسلم ،ومن تشبهت بالرجال فهي ملعونة على لسان النبي صلى الله عليه وسلم ،واللعن هو الطرد والإبعاد عن رحمة الله.([1])

فنستنتج من الحديث السابق حرمة تشبه النساء بالرجال ،والرجال بالنساء لأن النبي نص على لعنة من يقوم بهذا الفعل ،واللعن معناه الطرد من رحمة الله تعالى ،فواجب الآباء تنبيه البنات على حرمة ذلك حتى لا يفعلنه.

ومن خلال هذا المبحث يتبين لنا حرص النبي صلى الله عليه وسلم وهو المربي الأول على تربية البنات تربيةً جماليةً شملت الاهتمام بنظافة الجسد وحُسن مظهره، بتوضيح سنن الفطرة والحث عليها، ثم تحريم الأمور التي تؤدي إلى تغيير خلق الله تعالى ، إضافة إلى السلوكيات التي تبتعد بالأنثى عن أنوثتها بتشبهها بالرجال.

المبحث الخامس :التربية النفسية للبنات في مرحلة الطفولة

تُعد التربية النفسية من أكثر جوانب التربية أهمية وذلك لتأثيرها على الجوانب الأخرى، وتقع مهمة التربية النفسية على عاتق الوالدين لأنهما المصدر الأساسي للعاطفة التي ترتكز عليها الصحة النفسية للبنات، خاصة وأن البنات أكثر عاطفة من الأولاد فحاجتهن للعطف والحب والمودة أكثر .

" وتشكل العاطفة مساحة واسعة في نفس الطفلة الناشئة، وهي تكوّن نفسها وتنبي شخصيتها ، فإن أخذتها بشكل متوازن ، كانت إنسانة سوية ، في مستقبلها ، وفي حياتها كلها ، وإن أخذتها بغير ذلك ، سواء بالزيادة أو النقصان ، تشكلت لديها عقد لا تُحمد عُقْباها ".([2])

وتتركز أسس التربية النفسية للبنات فيما يلي :

الأساس الأول : الرحمة والرأفة بهم

---

[1] **. ابن العثيمين، شرح رياض الصالحين ، مرجع سابق،ج٤/ص٢٤٩-٢٥٢،بتصرف.**

[2] . ينظر محمد نور بن عبد الحفيظ سويد ،منهج التربية النبوية للطفل مع نماذج تطبيقية من حياة السلف وأقوال العلماء العاملين، (ط١٣)،دار ابن كثير ، بيروت ، ٢٠٠٨ ، ص ٣١٠ ، (بتصرف)

لقد حض الإسلام الوالدين على التحلي بصفة الرحمة والرأفة بالبنات لينشئن النشأة الإسلامية الصحيحة المتوازنة والمتكاملة، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أرحم الناس بالصغار ،فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ **" مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم "**.([1])

وعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **" لَا يَرْحَمُ اللهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ "**.([2])

يقول القرطبي: معنى الرحمة في حق الإنسان: هي رقةٌ وحُنُوٌّ يجده الإنسان في نفسه عند مشاهدة مبتلى، أو ضعيف، أو صغير، يحمله على الإحسان إليه، واللطف به، والرِّفق ،والسعي في كشف ما به، وحكمة هذه الرحمة تسخيرُ القوي للضعيف، والكبير للصغير حتى ينحفظَ نوعه ،وتتم مصلحته ،وذلك تدبير اللطيف الخبير.([3])

فالرحمة والرفق تساعدهم على النشأة السوية ،وعل تهذيبهم، وحسن أخلاقهم، وهم يحيون من يرحمهم ويرفق بهم، ويقتدون به ويتقبلون منه ،وكان نبينا صلى الله عليه وسلم القدوة في لك ،والرحمة تتمثل في العطف والحنان والحنو على البنات ،وتقبلهن واحتضانهن ،فلا بد من الحب الغامر الفياض المتدفق من قلوب الأباء على البنات.[4]()

ومن مظاهر رحمته صلى الله عليه وسلم ورأفته بالبنات ما يلي:

المظهر الأول : الرفق بالبنات

عن قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- حَادٍ حَسَنُ الصَّوْتِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- « **رُوَيْدًا يَا أَنْجَشَةُ لاَ تَكْسِرِ الْقَوَارِيرَ** ». يَعْنِى ضَعَفَةَ النِّسَاءِ.([5])

قوله للحادي_وكان حسن الصوت_"رويدك سوقاً بالقوارير"،وفي رواية "رويدك لا تكسر القوارير "،يعني :ضعفة النساء فسره كذا في الحديث قال الإمام: رويدك، معناه: رفقك، وقوله"

---

[1] . **أخرجه مسلم في كتاب الفضائل ، باب رحمته صلى الله عليه وسلم الصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك ، ح (٢٣١٦) ، ص ١٠٢٠.**

[2] . **أخرجه البخاري في كتاب التوحيد** ، بَابُ قَوْلِ اللهِ تَبَارَكَ وتَعَالَى [قُلِ ادْعُوا اللهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسنَى] ، ح (٧٣٧٦) ص ١٣٥٩ .

[3] . القرطبي،**المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**،مرجع سابق،ج٦/ص١٠٨.

[4] . د.خالد بن عبد الله القاسم،**دور الأسرة في تربية الأولاد ووقايتهم من الانفتاح الإعلامي**،مكتبة التربية العربي لدول الخليج،الرياض،(٢٠٠٥)،ص ٧٨-٧٩،بتصرف.

[5] . أخرجه الإمام **مسلم** في كتاب الفضائل،باب:(رحمة النبي صلى الله عليه وسلم للنساء وأمر السواق مطاياهن بالرفق بهن)، ح(٢٣٢٣)،ص١٠٢٢ ،وفي رواية اخرى(رويدك سوقاً بالقوارير).

سوقاً بالقوارير"شبههن بها لضعف عزائمهن، والقوارير يُسرع إليها الكسر. وكان أنجشة يحدو بهن، وبنشد من القريض والرجز ما فيه شبيب، فلم يأمن أن يفتنهن أو يقع في قلوبهن حِداؤه ،فأمر بالكف عنه.(١)

وقال القاضي: ذهب بعض المفسرين من أنّ المراد به الرفق في السير، وترك حث الإبل ؛لئلا تُسقط النساء عند قوة حركة السير بالحِداء ،لقلة ثباتهن بالركوب، بخلاف الرجال ،فيسقطهن فينكسرن كالقوارير.(٢)

المظهر الثاني :تقبيل الأطفال

عن أَبَي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : **"قَبَّلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِسًا (جَالِسٌ) فَقَالَ الْأَقْرَعُ إِنَّ لِي عَشَرَةً مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ"** .(٣)

وفي هذا الحديث ما يدل على جواز تقبيل الصغير على جهة الرحمة والشفقة، وكراهة الامتناع عن ذلك على جهة الأَنَفَةَ.(٤)

ومن لا يَرحم لا يُرحم :دل على أن تقبيل الولد الصغير ،وحمله والتحفي به مما يستحق به رحمة الله.(٥)

المظهر الثالث : التلطف معها في النداء

عن عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِىِّ -صلى الله عليه وسلم- قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- « **يَا عَائِشُ هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلاَمَ** ». قَالَتْ فَقُلْتُ وَعَلَيْهِ السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ .قَالَتْ وَهُوَ يَرَى مَا لاَ أَرَى.(٦)

يتبين من خلال الحديث الشريف تلطف النبي صلى الله عليه وسلم بنداء عائشة رضي الله عنها، وهذا التلطف له الأثر الكبير في النفس ،ويزيد من جو الألفة والمحبة ،لذلك يجب على

---

١ . القرطبي،**المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**،مرجع سابق،ج٧/ص٢٨٧.

٢ . المرجع ذاته،ج٦/ص١١٤.

٣ . أخرجه **البخاري** في كتاب الأدب ، باب : (رحمة الولد وتقبيله ومعانقته) ،ح (٥٩٩٧) ، ص ١١٢٢-١١٢٣

٤ . القرطبي،**المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**،مرجع سابق،ج٦/ص١١٠

٥ . سراج الدين أبي حفص عمر بن علي الشافعي(٧٢٣/٨٠٤)،**التوضيح لشرح الجامع الصحيح**،تحقيق:دار الفلاح بإشراف خالد الرباط،وجمعة فتحي،(ط١)،وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية،قطر،(٢٠٠٨)،ج٤/ص٤١٢.

٦ . أخرجه **مسلم** في كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم ، باب :(في فضل عائشة رضي الله عنها) ،ح (٢٤٤٧) ،ص ١٠٦٨.

الوالدين أن يتلطفا بنداء البنات لأثر ذلك عليهن نفسياً، مما يزيد من الألفة والمودة بين الوالدين وبينهن .

المظهر الرابع: حمله لأمامة رضي الله عنها وهو في الصلاة

عَنْ أَبِى قَتَادَةَ الأنصاري : " **قَالَ رَأَيْتُ النَّبِىَّ -صلى الله عليه وسلم- يَؤُمُّ النَّاسَ وَأُمَامَةُ بِنْتُ أَبِى الْعَاصِ وَهْىَ ابْنَةُ زَيْنَبَ بِنْتِ النَّبِىِّ -صلى الله عليه وسلم- عَلَى عَاتِقِهِ فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا وَإِذَا رَفَعَ مِنَ السُّجُودِ أَعَادَهَا".(١)**

يقول سراج الدين الشافعي: ألا ترى حمله صلى الله عليه وسلم أمامة على عاتقه في الصلاة ،وهي أفضل الأعمال عند الله، وقد أمر عليه السلام بلزوم الخشوع فيها والإقبال عليها ،ولم يكن حمله لها في الصلاة مما يضاد الخُشوع المأمور به فيها، وكره أن يَشق عليها لو تركها ولم يحملها في الصلاة، وفي فعله ذلك أعظم الأُسوة لنا، فينبغي الاقتداء به في رحمة صغار الولد وكِبارهم، والرفق بهم.(٢)

المظهر الخامس : عدم الضرب

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :**"مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ وَلَا امْرَأَةً وَلَا خَادِمًا إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ إِلَّا أَنْ يُنْتَهَكَ شَيْءٌ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ".(٣)**

قوله : (إلا أن ينتهك) استثناء منقطع معناه لكن إذا انتهكت حرمة الله انتصر لله تعالى وانتقم ممن ارتكب ذلك وانتهاك حرمته تعالى هو ارتكاب ما حرمه.(٤)

فالحديث الشريف يبين أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يضرب بيده امرأة قط،إلا أنه استثنى من ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك إذا انتهكت حرمة لله تعالى بارتكاب ما حرمه الله تعالى ،إضافة لما مر من ضرب البنات إذا بلغن سن العاشرة وذلك من باب التأديب وأن لا يكون ضرباً مبرحاً.

الأساس الثاني: ممازحة الأطفال وملاعبتهم

---

١ . أخرجه **مسلم** في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب : (جواز حمل الصبيان في الصلاة) ، ح (٥٤٣) ، ص ٢٢٣.

٢ . سراج الدين الشافعي،**التوضيح لشرح الجامع الصحيح**،مرجع سابق،ج٢٨/ص٢٩٦.

٣ .أخرجه **مسلم**،في كتاب الفضائل،باب:مباعدته صلى الله عليه وسلم للآثام،واختياره من المباح أسهله،وانتقامه لله عند انتهاك حرماته،ح(٢٣٢٨)،ص١٠٢٤.

٤ . الإمام مسلم،**صحيح مسلم**،تعليق:محمد فؤاد عبد الباقي،دار إحياء التراث العربي،بيروت،ج٤/ص١٨١٤.

عن أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ :يَقُولُ إِنْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيُخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ"**لِأَخٍ لِي صَغِيرٍ يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ** ".([1])

وفي رواية أخرى ، عَنْ أَنَسٍ : "**قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو عُمَيْرٍ قَالَ أَحْسِبُهُ فَطِيمٌ (فَطِيمًا) وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَالَ يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ نُغَرٌ كَانَ يَلْعَبُ بِهِ فَرُبَّمَا حَضَرَ الصَّلَاةَ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا فَيَأْمُرُ بِالْبِسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ فَيُكْنَسُ وَيُنْضَحُ ثُمَّ يَقُومُ وَنَقُومُ خَلْفَهُ فَيُصَلِّي بِنَا**.([2])

قال القاضي: وفيه جواز المزاح والدُعابة فيما ليس فيه إثم، وفيه جواز لعب الصبي بالطير الصغير ،ومعنى هذا اللعب عند العلماء إمساكه له وتلهيته بحبسه ،لا بتعذيبه والعبث به، وفيه ما كان عليه _عليه السلام_من الخُلق الحسن ،والعِشرة الطيبة مع الصغير والكبير، والانبساط إلى الناس.([3])

الأساس الثالث : مراعاة حاجات البنات للعب

عنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : " **كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ لِي صَوَاحِبُ يَلْعَبْنَ مَعِي فَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ يَتَقَمَّعْنَ مِنْهُ فَيُسَرِّبُهُنَّ إِلَيَّ فَيَلْعَبْنَ مَعِي**" .([4])

قول عائشة :كنت ألعب بالبنات_وهُنَّ اللُّعَب_في بيت رسول الله ،واللُّعَب : جمع لعبة، وهو ما يُلعب به.والبنات :جمع بنت، وهن الجواري، وأُضيف اللعب للبنات لأنهن هن اللواتي يصنعنها، ويلعبن بها، وذلك من باب تدريب النساء من صِغَرهن على النظر لأنفسهن وبيوتهن ،وقولها :فكن ينقمعن من رسول الله :تعني صواحبها كن ينقبضن ويستترن بالبيت حياء من رسول الله وهيبة له ،وقولها :وكان يُسِّربهن إلي: أي يرسلهن إليها، ويسكِّنهنَّ ويؤنسهنَّ حتى يزول عنهن ما كان أصابهن منه، فيرجعن يلعبن معها كما كنَّ.**([5])**

الأساس الرابع : احترام رغبات البنات

---

[1] . أخرجه الإمام **البخاري** في كتاب الأدب ، باب : (الانبساط إلى الناس) ، ح (٦١٢٩) ، ص ١١٤٣

[2] . أخرجه **البخاري** في كتاب الأدب ، باب : (الكنية للصبي وقبل أن يولد للرجل) ، ح (٦٢٠٣) ، ص ١١٥٥.

[3] . العلامة القاضي أبو الفضل عياض اليحصبي (٥٤٤ هـ)، **إكمال المعلم بفوائد مسلم**،تحقيق:د.يحي إسماعيل،(ط١)،دار الوفاء،(١٩٩٨)،ج٧/ص٢٦.

[4] . أخرجه **البخاري** في كتاب الأدب ، باب : (الانبساط إلى الناس) ، ح (٦١٣٠) ، ص ١١٤٣.

[5] **.** القرطبي،**المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**،مرجع سابق،**ج٦/ص٣٢٣-٣٢٤.**

فعن عَائِشَةَ قَالَتْ: **" لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمًا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ".([1])**

في الحديث جواز النظر إلى اللهو المباح وفيه حسن خلقه صلى الله عليه و سلم مع أهله وكرم معاشرته.([2])

وعن عَائِشَةَ : " وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- يَقُومُ عَلَى بَابِ حُجْرَتِى - وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ فِى مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- - يَسْتُرُنِى بِرِدَائِهِ لِكَىْ أَنْظُرَ إِلَى لَعِبِهِمْ ثُمَّ يَقُومُ مِنْ أَجْلِى حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّتِى أَنْصَرِفُ. فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ حَرِيصَةً عَلَى اللَّهْوِ".([3])

فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ ، تَسْمَعُ اللَّهْوَ . قال المهلب : فيه جواز نقل الأخبار عن حسن المعاشرة وضرب الأمثال بها ،والتأسي بأهل الإحسان من كل أمة ،ألا ترى أن أم زرع أخبرت عن أبى زرع بحسن عشرته ، فتمثله النبي ، عليه السلام .

وفيه :جواز تذكير الرجل امرأته بإحسانه إليها ؛ لأنه لما جاز من النساء كفران العشير، جاز تذكيرهن بالإحسان ،وفيه في قصة الحبشة أن تفسير حسن المعاشرة هو الموافقة والمساعدة على الإرادة غير المحرمة ،والصبر على أخلاق النساء والصبيان في غير المحرم من اللهو ، وإن كان الصابر كارهًا لما يحبه أهله.([4])

وفي الحديثة دلالة أن عائشة رضي الله عنها كانت صغيرة في ذلك الوقت فلا حرج من نظرها إليهم.

الأساس الرابع : العدل بين الأبناء

---

[1] **. أخرجه البخاري في كتاب أبواب القبلة،باب: أصحاب الحراب في المسجد،ح(٤٥٤)،ص٨٦.**

[2] .أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي،**فتح الباري شرح صحيح البخاري**،دار المعرفة،بيروت ،(١٣٧٩هـ)،ج١/ص٥٤٩

[3] **. أخرجه مسلم في كتاب صلاة العيدين،باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه أيام العيد،ح(٨٩٢)،ص٣٥٤.**

[4] . أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي ، **شرح صحيح البخاري لابن بطال**،(ط٢)، مكتبة الرشد،الرياض ،(٢٠٠٣)،ج٧،ص٢٩٨

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ أَنَّهُ قَالَ : **" إِنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- فَقَالَ إِنِّى نَحَلْتُ ابْنِى هَذَا غُلاَمًا كَانَ لِى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- " أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَهُ مِثْلَ هَذَا . فَقَالَ لاَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- فَارْجِعْهُ ".([١])**

و عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ تَصَدَّقَ عَلَىَّ أَبِى بِبَعْضِ مَالِهِ فَقَالَتْ أُمِّى عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ لاَ أَرْضَى حَتَّى تُشْهِدَ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-. فَانْطَلَقَ أَبِى إِلَى النَّبِىِّ -صلى الله عليه وسلم- لِيُشْهِدَهُ عَلَى صَدَقَتِى فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- « أَفَعَلْتَ هَذَا بِوَلَدِكَ كُلِّهِمْ ». قَالَ لاَ. قَالَ « اتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا فِى أَوْلاَدِكُمْ ». فَرَجَعَ أَبِى فَرَدَّ تِلْكَ الصَّدَقَةَ.([٢])

يقول ابن العثيمين : الأولاد يشمل الذكور والإناث ،والمراد بالعطية التبرع المحض ،ليس النفقة ،النفقة يعطي كل إنسان ما يحتاج قليلاً كان أو كثيراً ،أما إذا كان تبرعاً محضاً فلا بد من التعديل بينهم. ثم قال: اتقوا الله، واعدلوا بين أولادكم فأمر عليه الصلاة والسلام أن نعدل بين الأولاد في العطية، حتى كان السلف الصالح_رضي الله عنهم_إذا قبّلوا أحد الأولاد ،قبّل الثاني، من شدة العدل بينهم، وكذلك أيضاً في النظر إليهم، لا تنظر إلى هذا نظرة غضب، وإلى هذا نظرة رضا، بل فاعدل بينهم حتى في المواجهة وطلاقة الوجه ،إلا أن يفعل أحدهم ما يُغضب ،فهذا شان ،أما بدون سبب اجعلهم سواءً ولا تفضل أحداً على أحد.([٣])

فيتبين من خلال الأحاديث السابقة أن التمييز بين الأولاد حرام بجميع صوره ،لمنافاته للعدل الذي أوجبه الله تعالى على عباده ،ولما فيه من ظلم بين الأولاد ،وآثار سلبية عليهم، وعلى الأسرة كلها، وهو أسلوب يخالف أساليب التربية الإسلامية الصالحة ذات الأثر الطيب والنتائج الإيجابية المرجوة ،بل له آثار ونتائج سلبية ،نذكر من أهمها وأخطرها:([٤])

١. ظهور الحقد والحسد والكراهية بين الأبناء.

٢. الرغبة في الانتقام والإفساد بسبب الظلم وعدم العدل بينهم.

٣. يكون عمد العدل والمساواة بينهم سبباً في انطواء بعضهم وملازمة الخوف والخجل لهم.

الأساس الخامس: إشعار البنات بأهميتهن وذلك من خلال تخصيص يوم لتعليمهن

---

[١] . أخرجه **مسلم** ، في كتاب الهبات، باب: كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة،ح(١٦٢٣)،ص٧٠٤ ،وفي رواية أخرى :"فلا تشهدني إذاً فإني لا أشهد على جور"وفي رواية أخرى " فَأَشْهِدْ عَلَى هَذَا غَيْرِي – ثُمَّ قَالَ – أَيسرُّكَ أَنْ يكُونَوا إِلَيْكَ فِي الْبِرِّ سواء ». قَالَ بلَى. قَالَ فلاَ إذاً "

[٢] **. أخرجه مسلم في كتاب الهبات،باب:كراهية تفضيل بعض الأولاد في الهبة ، ح(١٦٢٣)،ص٧٠٥**

[٣] **. ابن العثيمين، شرح رياض الصالحين،مرجع سابق،ج٤/ص٣٣٦_٣٣٨،بتصرف.**

[٤] . الفندي،**تربية الطفل في الإسلام**،مرجع سابق، ص٢١٤.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ ذَهَبَ الرِّجَالُ بِحَدِيثِكَ فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ تُعَلِّمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ **فَقَالَ اجْتَمِعْنَ فِي يَوْمِ كَذَا وَكَذَا فِي مَكَانِ كَذَا وَكَذَا فَاجْتَمَعْنَ فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا ثَلاَثَةً إِلاَّ كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ يَا رَسُولَ اللهِ اثْنَيْنِ قَالَ فَأَعَادَتْهَا مَرَّتَيْنِ ثُمَّ قَالَ وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ.(١)**

(ذهب الرجال بحديثك) قال الطيبي: أي أخذوا نصيباً وافراً من مواعظك .وقال القاري: أي فازوا وظفروا به. ونحن محرومات من اغتنامه واكتسابه، وفي رواية: غلبنا عليك الرجال أي بملازمتهم لك كل الأيام يتعلمون الدين، ونحن نساء ضعفة لا نقدر على مزاحمتهم. (فاجعل) أي انظر لنا فعين (لنا من نفسك) أي من اختيارك لا من اختيارنا،(يوماً) من الأيام، ويعني اجعل لنا وقتاً ما من الأوقات المختصة بذاتك الأشرف.،(اجتمعن) بكسر الميم. (في يوم كذا) أي في نهار كذا (وكذا) أي في وقت كذا. (في مكان كذا) أي من المسجد أو البيت.(٢)

فيتبين لنا من الحديث الشريف حرص الفتاة المسلمة على طلب العلم، إضافة إلى استجابة النبي صلى الله عليه وسلم لرغبتهن ، وتخصيصه وقتاً خاصاً يعلمهن فيه أمور دينهن، ولنا في رسول الله قدور حسنة فيجب علينا أن نحرص على تعليم بناتنا ما يحتجنه من أمور الدين ،بتخصيص جزء من وقتنا للجلوس معهن والإجابة على ما يحتجن إليه من أسئلة .

الأساس السادس: الصدق في التعامل

خُلق الصدق أصل هام من من أصول الأخلاق الإسلامية، والتي تحتاج إلى جهد لتركيزها وتثبيتها ،ورسول الله صلى الله عليه وسلم اهتم بتثبيت هذا الخُلق في الطفل، وهو يراقب تصرفات الوالدين مع الطفل، وذلك لتجنب وقوع الوالدين في رذيلة الكذب على الطفل ،ويضع قاعدة هامة: أن الطفل إنسان ،له حقوقه في التعامل الإنساني ،ولا يجوز للوالدين خداعه بأية وسيلة كانت ؛واللامبالاة في التعامل معه.(٣)

---

١ . أخرجه **البخاري** ،في كتاب العلم،باب:هل يُجعل للنساء يوم على حدة في العلم؟،ح(١٠١)،ص٢٨.

٢ . أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان َالله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (١٤١٤هـ)،**مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**،(ط٣)، (١٩٨٤)،ج٥/ص٥٠٣.

٣ . سويد،**منهج التربية النبوية للطفل**،مرجع سابق،ص٣٠٤.

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، **عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : مَنْ قَالَ لِصَبِيٍّ : تَعَالَ هَاكَ ،ثُمَّ لَمْ يُعْطِهِ فَهِيَ كَذْبَةٌ.**([١])

يحث النبي صلى الله عليه وسلم الأسرة على إتباع الصدق ، واجتناب كل قول فاحش وكذب ؛لأن قيامهم بالكذب خاصة في تعاملهم مع البنات، يضاعف من أخطار ذلك؛ لأن البنت ترى الأب أو الأم تكذب أمامها فلا نتوقع منها أن تنصاع لوصيتهما بعدم الكذب والتزام الصدق ،بل ستقوم وتتبع نفس أسلوب والديها، لذلك يجب على الوالدين أن يحترزا من هذه المسألة لأهميتها في التربية، فمن أكثر طرق التربية تأثيراً تربيتهم بالقدوة ،وذلك بأن نكون أمامهم مثالاً واقعياً للصدق، فهذا يدفعها للتحلي بهذا الخلق اقتداءً بواليهما.

الخاتمة

بعد البحث في موضوع تربية البنات في ضوء السنة النبوية الشريفة أخلص إلى النتائج التالية :

١. تكريم الإسلام للبنت و الرفع من شأنها وتحريرها من قيود الظلم و إعطاءها حريتها و حقوقها الإنسانية كاملة.

٢. رسم الهدي النبوي أبعاد فضل تربية البنات و ربط ذلك بالدنيا و الآخرة فجعل فضل تربيتهن سببا موجبا لدخول الجنة وسترا من النار.

٣. اهتمام السنة النبوية بتربية البنات منذ اللحظة الأولى لولادتهن و ذلك لأهمية مرحلة الطفولة في تنشئة الطفلة التنشئة السليمة.

٤. مراعاة النبي صلى الله عليه وسلم للجانب النفسي في تربية البنات فلقد كان عليه السلام رحيماً بهن يراعي احتياجاتهن و يتفهمها ويوصي بالإحسان إليهن والرفق بهن.

٥. تنويع النبي صلى الله عليه وسلم في استخدام الأساليب التربوية لأن ذلك يعود على التربية بالأثر الناجح والإيجابي.

٦. إن التطبيق الصحيح لأسس و أساليب التربية النبوية هو السبيل الأمثل لتربية البنات تربية سليمة في هذا العصر .

---

[١] . رواه **أحمد** ،مسند الإمام أحمد ،تحقيق:شعيب الأرنؤوط، ح(٩٨٣٦)، ج١٥ ،ص٥٢٠ ،من طريق حجاج عن ليث عن عقيل عن ابن شهاب ، تعليق شعيب الأرنؤوط : إسناده صحيح على شرط الشيخين، ج١٥/ص٥٢٠

٧. تمتاز التربية الإسلامية باستخدامها لأسلوب التربية بالتدريج كما كان ذلك واضحاً من خلال تعويده البنات على الصلاة والصيام على مراحل، وللتدرج أثر كبير في نفس البنات ولاستجابتهن

٨. يعد الحب والعطف والحنان من أهم دعائم وأساسيات التربية، فإن الحي يتمثل في الحنو على البنات، وتقبيلهن، وحملهن، والعطف عليهن، ومداعبتهن، ومراعاة احتياجاتهن ،وكل ذلك له الأثر الكبير في نفسية البنات.

٩. جاءت الشريعة الإسلامية بالأمر بالعدل بين الأبناء، خاصة بين الذكور والإناث، والتسوية بينهم وذلك تفادياً للأحقاد والكره بين الأبناء.

١٠. اهتمام الإسلام بالناحية الجمالية للبنات ، فالتربية الإسلامية تحرص على طهارة الباطن بتعميقها الإيمان بالله تعالى وبالخارج من خلال الاهتمام بمظاهر النظافة الشخصية.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

فهرست الأحاديث النبوية الشريفة

فهرست الآيات

وَأمُرْ أهْلَكَ بِالصَّلَاةِ	طه	١٣٢	٦٦
وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أزْوَاجِنَا	الفرقان	٧٤	٢٤
فَأقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللهِ	الروم	٢٠	٦١
يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلابِيبِهِنَّ	الأحزاب	٥٩	٧٠
وَصَوَّرَكُمْ فَأحْسَنَ صُوَرَكُمْ	غافر	٦٤	٧٩
يَا أيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أنْفُسَكُمْ وَأهْلِيكُمْ نَارًا	التحريم	٦	١

فهرس المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم

ثانياً: كتب الحديث النبوي الشريف

١. أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**،(ط٤)،دارإحياء التراث العربي،بيروت

٢. أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي،**صحيح مسلم بشرح النووي**،دار الكتب العربي،بيروت،(١٩٨٧)

٣. أبو داود ابن الأشعث السجستاني الأزدي (٢٧٥ه)**سنن أبي داود**،تحقيق:الشيخ خليل مأمون شيحا،(ط١)، دارالمعرفة،بيروت، (١٤٢٢/٢٠٠١ه)، (مجلدين).

٤. أبو سليمان أحمد بن محمد الخطابي البستي (٢٨٨ هـ)، **معالم السنن (وهو شرح سنن أبي داود)**،(ط١)، المطبعة العلمية،حلب،(١٩٣٢)

٥. أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الشهير ب(النسائي) ،(٣٠٣ه)**سنن النسائي**،حققه وحكم على أحاديثه العلامة المحدِّث محمد ناصر الألباني،واعتنى به أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان،(ط١)،مكتبة المعارف للنشر والتوزيع،الرياض،(مجلد واحد).

٦. أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة(٢٩٧ه)،**سنن الترمذي(الجامع الصحيح)**، تحقيق:الشيخ خليل مأمون شيحا،(ط١)،دارالمعرفة،بيروت، (١٤٢٣/٢٠٠٢ه)،(مجلد واحد).

٧. أبو عيسى الترمذي،**سنن الترمذي مذيلة بأحكام الألباني**، تحقيق:أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي.

٨. أبو عيسى الترمذي**(الجامع الصحيح)**،تحقيق:الشيخ خليل مأمون شيحا،(ط١)،دار المعرفة،بيروت،(٢٠٠٢)

٩. أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري(٢٥٦ه)**صحيح البخاري**،(ط١)،دار ابن حزم،بيروت، (١٤٢٤/٢٠٠٣ه)،(مجلد واحد).

١٠. أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني(٢٧٥ه)،**سنن ابن ماجه، ومعه تعليقات مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه**،للإمام البوصيري المتوفى (٨٤٠ه)،تحقيق:الشيخ خليل مأمون شيحا، (ط١)،دار المعرفة،بيروت،(١٤١٩/١٩٩٨ه)،(مجلدين)

١١. أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي(٢٥٥ه)،**سنن الدارمي**،تحقيق:د.مصطفى ديب البغا،(ط١)،دار القلم،دمشق،(١٤١٢/١٩٩١ه)،(مجلدين).

١٢. أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام حسام الدين الرحماني المباركفوري (١٤١٤هـ)،**مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**،(ط٣)، (١٩٨٤)

١٣. أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي ، **شرح صحيح البخاري لابن بطال**،(ط٢)، مكتبة الرشد،الرياض ،(٢٠٠٣).

١٤. أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري(٢٦١ه)**صحيح مسلم**، ،(ط١)،دار ابن حزم،بيروت،(١٤٢٣/٢٠٠٢ه)،(مجلد واحد).

١٥. أبو العباس احمد بن عمر القرطبي(٦٥٦ه)،**المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**،تحقيق:محيي الدين مستو وآخرون،(ط١)،داركثير،بيروت

١٦. أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى : ٨٥٢هـ)، **تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**،(ط١)،دار الكتب العلمية،بيروت،(١٩٨٩).

١٧. أبو الفضل عياض اليحصبي (٥٤٤ ه)، **إكمال المعلم بفوائد مسلم**،تحقيق:د.يحي إسماعيل،(ط١)،دار الوفاء،(١٩٩٨)،ج٧/ص٢٦

١٨. أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي(٨٥٢ه)،**فتح الباري شرح صحيح البخاري**،دار المعرفة،بيروت ،(١٣٧٩)

١٩. بشار عواد معروف ،**تهذيب الكمال وحواشيه**،تحقيق ،(ط١)،مؤسسة الرسالة، بيروت،(١٩٨٠)

٢٠. بدر الدين العيني الحنفي(٨٥٥ ه)، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**،(ط٢)،دار الكتب العلمية،بيروت،(١٩٩٨)

٢١. سراج الدين أبي حفص عمر بن علي الشافعي(٨٠٤/٧٢٣)،**التوضيح لشرح الجامع الصحيح**،تحقيق:دار الفلاح بإشراف خالد الرباط،وجمعة فتحي،(ط١)،وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية،قطر،(٢٠٠٨).

٢٢. مالك بن أنس(٩٩ه/١٧٩ه)، **الموطأ**، ،تحقيق:حامد احمد طاهر،دار الفجر للتراث،القاهرة، (١٤٢٦/٢٠٠٥ه)،(مجلد واحد).

٢٣. محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، **الجامع الصحيح المختصر**، تعليق د. مصطفى ديب البغا،(ط٣)، دار ابن كثير ،بيروت،(١٩٨٧).

٢٤. محمد بن صالح العثيمين ،**شرح رياض الصالحين للإمام النووي**، مكتبة الإيمان، المنصورة.

٢٥. محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري(٣٥٣)، **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي** ،دار الكتاب العربي، بيروت.

٢٦. محمد ناصر الدين الألباني ،**صحيح سنن الترمذي**،(ط١)،المكتب الإسلامي، بيروت، (١٩٩١)

٢٧. محمد ناصر الدين الألباني ،**صحيح أبي داود**،،(ط١)،المكتب الإسلامي ،الرياض، (١٩٩٨)،

٢٨. محمد ناصر الدين الألباني ،**السلسلة الصحيحة**،(ط٤)،المكتب الإسلامي ،بيروت،(١٩٨٥)

ثالثاً : كتب التفسير

١. الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (٧٧٤ هـ)، **تفسير القرآن العظيم**، سامي بن محمد سلامة ،(ط٢)، دار طيبة للنشر والتوزيع،(١٩٩٩).

٢. العلامة جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشرى (٥٣٨ هـ)،**الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل** ،دار الكتاب العربي، بيروت ، (١٤٠٧ه).

رابعاً : كتب المعاجم واللغة .

١. إبراهيم أنيس وآخرون ،**المعجم الوسيط**،(ط٢)،دار الفكر ،بيروت،(١٩٩٨)

٢. ابن منظور(٧١١ه)،**لسان العرب** ،(ط١) ، دار صادر ، بيروت ،(١٩٩٠)

٣. أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا(٤٩٥ه)،**معجم مقاييس اللغة**،(ط١)،دار الجيل ،بيروت (١٩٩١)

٤. الراغب الأصفهاني ، **المفردات في غريب القرآن** (٥٠٢ه)، تحقيق مركز البحوث والدراسات بمكتبة نزار مصطفى الباز ،(ط١)،مكتبة نزار مصطف الباز ، مكة،(١٩٩٧)

٥. الزبيدي(١٢٠٥ه) ،**تاج العروس من جواهر القاموس** ،اعتنى به الدكتور عبد المنعم خليل إبراهيم وآخرون ،(ط١) ،دار الكتب العلمية ، بيروت،(٢٠٠٧)

٦. الفيروز آبادي(٨١٧ه)،**القاموس المحيط** ،توثيق يوسف الشيخ محمد البقاعي،(ط١)،دار الفكر ،بيروت،(١٩٩)

خامساً: كتب التربية

١. إبراهيم عبد الهادي النجار ،**حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية** ،مكتبة دار الثقافة ،عمان،

٢. (١٩٩٦)

٣. إبراهيم عصمت مطاوع ، **أصول التربية** ، دار المعارف ، القاهرة ، (ط٧) ،(١٩٩٤)

٤. ابن القيم الجوزية ،**تحفة المودود بأحكام المولود**، تحقيق كمال علي الجمل، مكتبة الإيمان، مصر

٥. أبو الأعلى المودودي (ت ١٩٧٩)، **الحجاب،(ط١)**،دار الفكر ،بيروت ،(٢٠٠٥)

٦. أحمد عطا عمر وآخرون ،**تربية الطفل في الإسلام** ،(ط١)،دار الفكر ، عمان (٢٠٠٠)

٧. أحمد فؤاد الأهواني **التربية في الإسلام**، دار المعارف، القاهرة

٨. أحمد علي أحمد ،**مقدمة في علم اجتماع التربية** ،دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية

٩. أحمد عيسى عاشور ،**الفقه الميسر في العبادات والمعاملات**،(ط١) ،دار الخير ،دمشق

١٠. أحمد مصطفى القضاة ،**نظرات في الطفولة**،(ط١).

١١. أسماء قاسم ، **حواء أمة،(ط١)**،دار البشير، عمان،(٢٠٠٦)

١٢. أحمد العيسوي ،**أحكام الطفل**،(ط١)،دار الهجرة ،الرياض،(١٩٩٢)

١٣. البهي الخولي، **الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة** ،(ط١)،دار البشير للثقافة والعلوم ،طنطا، (٢٠٠٠)

١٤. السيد أحمد فرج ،**الأسرة في ضوء الكتاب والسنة** ، (ط١)،دار الوفاء للنشر، المنصورة،(١٩٨٧)

١٥. السيد علي شتا ومحمد صالح كرامي ،**النمو الاجتماعي في المجتمع الانتقالي)**

١٦. خالد بن عبد الله القاسم ،**دور الأسرة في تربية الأولاد ووقايتهم من الانفتاح الإعلامي** ،مكتبة التربية العربي لدول الخليج الرياض،(٢٠٠٥)

١٧. خالد القضاة، المدخل **إلى التربية والتعليم، دار** اليازوري العلمية، عمان ،(ط١)،(١٩٩٨)

١٨. سوسن فهد الموال ،**المرأة في التصور القرآني**،(ط١)،دار العلوم العربية، بيروت، (٢٠٠٤)

١٩. سهام مهدي جبار ،**الطفل في الشريعة الإسلامية ومنهج التربية النبوية** ،(ط١)،المكتبة العصرية ،بيروت

٢٠. عبد الرحمن الباني، **مدخل إلى التربية في ضوء الإسلام** ، المكتب الإسلامي ،الرياض،(١٩٨٣)

٢١. عبد الرحمن النقيب ،**التربية الإسلامية المعاصرة في مواجهة النظام العالمي الجديد** ،دار الفكر العربي ،القاهرة

٢٢. عبد السلام الفندي ،**تربية الطفل في الإسلام(أطوارها-وآثارها-وثمارها)**،(ط١)،دار الرازي عمان،(٢٠٠٣)

٢٣. عبد الأمير منصور الجمري، **المرأة في ظل الإسلام** ،(ط٤)،دار ومكتبة الهلال بيروت،(١٩٨٦)

٢٤. عباس محمود عوض ،**المدخل إلى علم نفس النمو (الطفولة ، المراهقة ، الشيخوخة)** دار المعرفة الجامعية ، (١٩٩٩)

٢٥. عبدالله ناصح علوان، **تربية الأولاد في الإسلام** ،دار السلام ،بيروت

٢٦. عدنان باحارث ،**مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد في مرحلة الطفولة**،(ط٩)،دار المجتمع

٢٧. عز الدين التميمي ،وبدر إسماعيل سمرين ، **نظرات في التربية الإسلامية**،(ط١)،دار البشير عمان

٢٨. عيسى الجراجرة ،**ريادة الإسلام في تفهم خصوصية عالم الطفل** ،دار ابن رشد، عمان، (١٩٩٨)،ص ٤٤جدة ،(٢٠٠٣)

٢٩. فخري رشيد رضا وآخرون، **المدخل إلى أصول التربية** ،(ط٢ ، مكتب الفلاح ، الكويت (١٩٨٩)

٣٠. مريم نور الدين فضل الله، **المرأة في ظل الإسلام** ،(ط١)، دار الزهراء ،بيروت ،(١٤٠١ه)

٣١. محمد خير فاطمه **منهج الإسلام في تربية عقيدة الناشئ** ،(ط١)، دار الخير ،بيروت

٣٢. محمد عبد المقصود ، **المرأة في جميع الأديان والعصور**،،(ط١)،مكتبة الأمانة ،القاهرة ،(١٩٨٩)

٣٣. محمد عمر الحاجي، النساء شقائق الرجال ،دار المكتبي

٣٤. محمد علي قطب ، فضل تربية البنات في الإسلام ، الطبعة الثانية ، مكتبة القرآن ، القاهرة

٣٥. محمد نور بن عبد الحفيظ سويد ،**منهج التربية النبوية للطفل مع نماذج تطبيقية من حياة السلف وأقوال العلماء العاملين**، (ط١٣)،دار ابن كثير ، بيروت ،(٢٠٠٨)

٣٦. محمد عوض، **أساليب التربية والتعليم في الإسلام** ،(ط٢)،دار القراءة للجميع للنشر والتوزيع ،دبي،(١٩٩٠)

٣٧. مصطفى السباعي ،**المرأة بين الفقه والقانون**،**(ط٦)**،المكتب الإسلامي ،بيروت،(١٩٨٤)

٣٨. مقداد يالجن ،**التربية الأخلاقية الإسلامية** ،(ط١)، دار الكتب ، الرياض ،(١٩٩٢)

٣٩. مقداد يالجن ،**جوانب التربية الإسلامية الأساسية**،(ط١) ،(١٩٨٦)

٤٠. محمد الصادق عفيفي، **المرأة وحقوقها في الإسلام** ،مكتبة النهضة المصرية ،القاهرة

٤١. محمد الصايم، **حقوق وواجبات الزوج المثالي والزوجة المثالية** ،المكتبة الوقفية ، القاهرة

Abstract

(Education of Girls in the Light of prophetic Sunnah)

"A thematic study of nine books "

By: Eman Mohammad Mustafa Al_zghoul

Supervisor : Dr. Ali Ibrahem Ajeen

Girls Education is a great aim and nonoil purpose we all seek to perform it properly, hoping Allah to guide us to the best educational methods, to take son's and daughter's hands form this difficult life .

The Prophetic Sunnah contains a lot of Prophetic sayings that ask of well treating to girls and managing their life. It warns of hurting girls.

This present study examines the subject of girls education in the light of prophetic Sunnah . The importance of this study lies on a statement of the Prophetic's guidance_ peace up on him_ in the education of girls and treating them kindly.

I follow these chapters with a conclusion with the most significant result. Also, I give some recommendations which support the thesis subject, I have conclusion with different indexes based on reliable documentation of theses:

Islam honors girls, frees them form the shackles of injush'ce and awards them and the all human rights.

The prophetic guidance clarifies the advantage of girl's education through connecting this advantage between life and afterlife. Girl's education is a way for paradise entrance.

Prophetic Sunah's concern of girls from the first moment of her birth because of the importance of childhood to up bring them.

The Prophet Takes properly into account the psychological aspect of girl's education. He was_ peace upon him_ merciful of girl's through considering their needs, understanding and recommending to take care of them kindly.

The prophet diversifies between the educational methods because of the successful and positive impact upon education.

The correct application of prophetic methods and foundations is the best way for correct girl's education.